جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان

دور صندوق ضمان القروض في تحسين حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

دراسة حالة صندوق ضمان القروض الوكالة الجهوية –ورقلة–خلال الفترة 2013–2021

من إعداد الطالبة: السعيدي ثورية

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2022/06/11

أما اللجنة المكونة من السادة:

د/ علاوي محمد لحسن (أستاذ محاضر – جامعة قاصدي مرباح ورقلة)..... رئيسا

د/ فروحات حدة (أستاذ محاضر – جامعة قاصدي مرباح ورقلة)..... مشرفا ومقررا

د / لعمودي محمد الطاهر (أستاذ محاضر – جامعة قاصدي مرباح ورقلة)..... مناقشا

السنة الجامعية: 2021-2022

الاهداء

بأنامل تحيط بقلم أعياه التعب والإرهاق ولا يقوى على الحراك يتكئ على قطرات حبر مملوءة الحزن والفرح في آن واحد حزن الفراق بعد التجمع ،وفرح لبزوغ فجر جديد في حياتي يوم تخرجي ،هنا سأضع كلمات متواضعة لكل من ترك بصمة في حياتي وغير مجراها وعمق من توسيع مداركي العلمية والعقلية ،ولكل من أشعرني بأنني لست وحيدة في مجتمع مختلف

إلى نور حياتي والدتي العزيزة أطال الله في عمرها ورزقني برها

إلى والدي رحمه الله وجعل مثواه الجنة يارب العالمين

إلى زوجي حياتي رفيق دربي الذي كان معي في كل صغيرة وكبيرة في إعداد مذكرتي أطال الله في عمره ورزقني الله رضاه

إلى عائلتي الثانية بابا رشيد، ماما حكيمة أخواتي رمزي،وسام،أمنة، عبد الصمد أسأل الله أن يدم عشرتنا ومحبتنا طول العمر إنشاء الله.

إلى أخواتي الأعزاء عبد الرؤوف، سمية، الزاوي، نهال، إيناس، لؤي، نجاح. وزوجاتهم وسيلة وآمنة حفظهم الله ولا يريني فيهم شرا يبكيني يارب.

إلى أولاد أخواتي ساجدة،جاد،ماهر،أريام،رتاج جعلهم الله من الذرية الصالحة يارب

إلى خالي وخالاتي وبالأخص خالتي نعيمة التي كانت دائما بمثابة أمي بدعمها لي بالنصائح والإرشادات لولاها لما وصلت إلى هذه المرحلة حفظها الله هي وأولادها من كل مكروه يارب العالمين

إلى جدتي وجدي أعمامي عماتي أطال الله في أعمارهم

إلى صديقاتي الأعزاء وبالأخص بسمة،عائشة،خديجة،رندة اللواتي كن معي في كل لحظة من اجل إتمام مذكرتي حفظهم الله وسدد خطاهم يا رب

إلى أساتذة وطلبة كليه العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة ورقلة

إلى كل هؤلائي أهدي ثمرة عملي هذا

pngtree.com

الشكر والعرفان

الحمد لله ربي العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد خير المعلمين وعلى أله وصحبه أجمعين أما بعد:

أرفع شكري لربي العالمين الذي هداني لهاذا وما كنت لأهتدي إلى بهذاه واحمده سبحانه وتعالى على نعمه كلها وعلى نعمة العلم، وأرجو أن يكون خالص لوجهه الكريم أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى أروع وأحلى مشرفة على هذا العمل المتواضع أستاذتي الكريمة **فروحات حدة** التي لم تبخلني يوما من مساعداتها ونصائحها وإرشاداتها على تخطي كل الصعاب والعقبات التي صادفتني في انجاز هذا العمل.

كما أتقدم بأسمى عبارات الشكر الجزيل إلى مشرفتي الثانية الأستاذة **أمنة بن نوي** رئيسة الفرع الجهوي لصندوق ضمان القروض على صبرها معي وعلى كل المساعدات والتسهيلات التي قدمتها لي لإتمام هذا العمل .

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من كان سندا لي في هذا العمل المتواضع

الملخص:

هدفت هذه الدراسة البحثية لتوضيح للمستثمرمن أجل التكفل بأحد المحاور التي يصطدم بها عند إنجاز مشاريعهم وتطويرها ورفع العراقيل والعقبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لجأت السلطات العمومية إلى وضع هياكل داعمة متخصصة في ميدان الضمانات المالية ،ويعتبر صندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد هذه الأجهزة إلى جانب هيأت أخرى بهدف التسهيل للمستثمرين الحصول على القروض البنكية وأيضا بهدف منح الضمانات الكافية للملفات المودعة لذا البنوك ، حيث تمحورت إشكالية الدراسة في التعرف على إمكانية صندوق ضمان القروض في تحسين حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وفي هذا الإطار اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي من خلال تحليل انجازات الوكالة الجهوية بورقلة في الفترة الممتدة (2013-2021).

ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذه الدراسة أن صندوق ضمان القروض يعمل على تحسين حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يلعب صندوق ضمان القروض دورا هاما في تسهيل الحصول على القرض

التعرف على النسب الضمان التي على اساسها يمنح الضمان للمستثمر .

الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة،صندوق ضمان القروض، ائتمان مصرفي، ضمانات، قروض بنكية.

Sommaire:

Afin de prendre en charge l'un des axes que rencontrent les investisseurs lors de la mise en œuvre et du développement de leurs projets et de lever les freins et entraves rencontrés par les petites et moyennes entreprises, les pouvoirs publics ont eu recours à la mise en place de structures d'accompagnement spécialisées dans le domaine des garanties financières Pour les investisseurs afin d'obtenir des prêts bancaires et aussi dans le but d'accorder des garanties adéquates pour les dossiers déposés auprès de ces banques, où la problématique de l'étude s'est centrée sur l'identification de la possibilité du Fonds de garantie des prêts d'améliorer le volume de crédit bancaire accordé aux petites et moyennes entreprises.

Dans ce cadre, le chercheur s'est appuyé sur l'approche descriptive en analysant les réalisations de l'agence régionale de Ouargla sur la période (2013-2021).

L'une des conclusions les plus importantes auxquelles nous sommes parvenus dans cette étude est que le Fonds de garantie des prêts travaille à améliorer le volume de crédit bancaire accordé aux petites et moyennes entreprises.

Mots-clés : petites et moyennes entreprises, fonds de garantie des prêts, crédit bancaire, garanties, prêts bancaires.

- **فهرس المحتويات:**

العنوان	الصفحة
الإهداء	I
الشكر والعرفان	II
الملخص	III
فهرس المحتويات	V
قائمة الجداول	VII
قائمة الأشكال	VIII
المقدمة	ب
الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض وعلاقته بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	02
المبحث الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: الأدبيات النظرية لصندوق ضمان القروض	03
المطلب الثاني : مدخل مفاهيمي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	14
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	22
المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية	22
المطلب الثاني: الدراسات باللغة الأجنبية	24
المطلب الثاني: أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة	25
خلاصة الفصل	26
الفصل الثاني : دراسة حالة صندوق ضمان القروض – الوكالة الجهوية بورقلة-	
تمهيد	28
المبحث الأول: طريقة وأدوات جمع البيانات	29
المطلب الأول:طريقة وإجراءات الدراسة الميدانية	29
المطلب الثاني: تقديم أدوات جمع البيانات	33

المبحث الثاني : حصيلة الانجازات نشاط صندوق ضمان القروض FGARخلال الفترة 2013-2021 (فرع الجهوي ورقلة).	42
المطلب الأول: حصيلة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق خلال الفترة (2013-2021)	42
المطلب الثاني: يبين توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن	47
خلاصة الفصل	50
الخاتمة	52
قائمة المصادر والمراجع	55
الملاحق	58
الفهرس	68

- **قائمة الجداول:**

رقم الجدول	اسم الجدول	الصفحة
(1-2)	جدول يوضح المؤشرات التي تخص المستثمر في منح الضمان	38
(2-2)	جدول يوضح المؤشرات التي تخص المشروع في منح الضمان	39
(3-2)	جدول يوضح المؤشرات التي تتعلق بالمعايير المالية في منح الضمان	40
(4-2)	جدول يوضح المؤشرات التي تتعلق بعرض الضمان في حساب النسبة التي يتم بها منحه	41
(5-2)	جدول يوضح إجمالي نسب المؤشرات التي تقيس نسبة منح الضمان	42
(6-2)	يوضح تقسيم الضمانات إلى عروض وشهادات الضمان في الفترة(2013-2021)	43
(7-2)	يوضح توزيع الضمانات حسب المشروع في حالة إنشاء والتمديد .في الفترة (2013-2021)	43
(8-2)	يبين حصيلة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق حسب القطاعات من 2013-2021	44
(9-2)	توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن (2013-2021)	47

- **قائمة الأشكال:**

رقم الشكل	اسم الشكل	الصفحة
(1-2)	الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض	33
(2-2)	شكل يوضح آلية عمل صندوق ضمان القروض	34
(3-2)	يبين عدد الضمانات الممنوحة حسب القطاعات	46
(4-2)	يبين نسبة الضمانات الممنوحة حسب القطاعات	46
(5-2)	يبين عدد مناصب الشغل حسب القطاعات	47
(6-2)	يوضح نسب توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن	48

المقدمة

توطئة:

يؤدي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في النمو الاقتصادي من حيث تزايد عددها وتحفيز الدولة لها عن طريق تقديم التسهيلات والإعفاءات وسن القوانين التي تساعدها على إنشائها وتطويرها كما إنها أداة مساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية الاقتصاديات الدول المتقدمة والنامية مما زاد فرص نجاحها الأمر الذي جعلها تكتسب أهمية بالغة على المستويين المحلى والدولي . لكن تبقى إشكالية عدم توفر الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية لتمويل مختلف أنشطتها من أهم العقبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بادرت الحكومة الجزائرية في انجاز جهاز مالي والمتمثل في صندوق ضمان القروض حيث يعتبر أن انه أداة مالية متخصصة في ضمان التمويل وتحسين حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذالك يعالج أهم المشاكل التي تعاني منها هاته المؤسسات والمتمثل في الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية ولذلك يجب آن نتبع طرق وأساليب كيفية منح الضمانات وما مدى مساهمة صندوق ضمان القروض في تحسين حجم الائتمان المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-إشكالية الدراسة:

من اجل تغطية هذا الموضوع ونظرا لأهميته لذا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعليه تسعى صناديق ضمان القروض في منح الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية من اجل تمويل هاته المؤسسات .تبعا لما سبق تبرز معالم الإشكالية التي سنحاول معالجتها من خلال الإجابة على التسائل الرئيسي الأتي:

كيف يمكن لصناديق ضمان القروض أن تحسن من حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

وعليه تقودنا هذه الإشكالية إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية :

*ماهو الدور الذي يلعبه صندوق ضمان القروض في تحسين حجم الائتمان الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

*ماهي شروط واجراءات الاستفادة من خدمات الصندوق بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الطالبة للضمان ؟

*هل الصندوق الجهوي لضمان القروض بورقلة له الفعالية الكافية لتحسين من حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

2-الفرضيات

- يساهم صندوق ضمان القروض في حل مشكلة التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفر الضمانات الكافية للبنوك العمومية لتمويل هاته المؤسسة.

- هناك الكثير من الشروط والاجراءات المعقدة التي تحد استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خدمات الصندوق .

- يعمل صندوق ضمان القروض الجهوي لتغطية كافة الضمانات المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.-

3- مبررات اختيار الموضوع

مواضيع صناديق ضمان القروض من المواضيع التي تساهم في حل المشكل الذي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

كون الموضوع من بين المواضيع الجديدة خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- أهمية الدراسة

عدم توفر الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية من أهم معوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد يفشل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إنشاء المشاريع بسبب عدم توفر الضمانات الكافية حيث تكتسب هده الدراسة في تحديد العلاقة بين صناديق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز الأساليب التي يستخدمها الصندوق في منح الضمانات التي تنعكس على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

5- أهداف الدراسة

معرفة أهمية ودور صناديق ضمان القروض

معرفة آليات صناديق ضمان القروض في منح الائتمان المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

التعرف على المخاطر التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6- حدود الدراسة

تتعلق حدود الدراسة في الفترة الممتدة من 2013-2021 حيث تم عرض الإحصائيات المتعلقة بالصندوق ضمان القروض للوكالة الجهوية لولاية ورقلة خلال الفترة المذكورة سابقا .

7- منهج الدراسة والأدوات المستخدمة

تم استخدام المنهج الوصفي في الجانب النظري بحيث أن المنهج الوصفي يسمح لنا بفهم أكثر حول صناديق ضمان القروض واليات العمل المتبعة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إما في الجانب التطبيقي اعتمدنا على منهج دراسة حالة من اجل إسقاط الدراسة النظرية على الواقع باتخاذ الصندوق الجهوي لضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8- مرجعية الدراسة

إن طبيعة المراجع المستخدمة في المذكرة تنحصر بين مصادر أولية وأخرى ثانوية.

المصادر ثانوية: وهي مصادر تتعلق بالجانب النظري حيث قمنا بعملية جمع الدراسات السابقة والاطلاع على الأدبيات المنشورة حول صناديق ضمان القروض واليات تحسين الائتمان المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المصادر الأولية:تتمثل في مجموعة من الإحصائيات السنوية من صندوق ضمان القروض الجهوي محل الدراسة.

9- صعوبات الدراسة

ندرة المراجع المتعلقة بالموضوع .

قلة وعي المجتمع بضرورة صندوق ضمان القروض والعمل بها .

10- هيكل الدراسة

الإجابة على إشكالية الدراسة ولتحقيق أهدافها مع المحافظة على الالتزام بطريقة IMRAD اقتضت الضرورة تناول الموضوع في فصلين سبقتهم مقدمة عامة لتنتهي بخاتمة عامة

تناولنا في الفصل الأول الأدبيات النظرية والتطبيقية لصناديق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث خصص المطلب الأول حول الأدبيات النظرية لصناديق ضمان القروض والثاني مدخل مفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بصناديق ضمان القروض.

حيث تطرقنا في المبحث الثاني إلى بعض الدراسات السابقة التي عنيت بموضوع صناديق ضمان القروض في تحسين الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبعد دلك آجرينا مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة .

بينما تناولنا في الفصل الثاني بدراسة ميدانية حول صندوق ضمان القروض وكالة ورقلة حيث تم التطرق إلى دراسة الإحصائيات المتعلقة بصندوق ضمان القروض في الفترة الممتدة مابين 2013الى 2021

وفي الأخير توج هذا العمل بخاتمة عامة تضمنت النتائج المتوصل إليها كما حاولنا اثباث صحة أو نفي فرضيات الدراسة ثم تقديم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض وعلاقته بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

الضمانات المطلوبة من طرف البنوك من اكبر المعيقات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول علة تمويلها اللازم خاصة أثناء الإنشاء وهذا لعدم إمكانية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من توفير الضمانات التي تطلبها البنوك من اجل الحصول على القروض البنكية فمن غير المحتمل ان تمنح البنوك قروضا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دون أن تكون هناك ضمانات كافية .

من هنا يأتي صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمجابهة هاته العقبات .

سنحاول في هذا الفصل أن نوضح مفهوم صندوق ضمان القروض مهامه وأهدافه الذي جاء ليسهل الحصول على القروض البنكية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يعد احد آليات الوساطة المالية مابين البنوك وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية حول صندوق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر صناديق ضمان القروض من أهم الهياكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث لاقى في السنوات الأخيرة رواجا و اهتماما كبيرين من طرف هاته المؤسسات نظرا لاعتباره أحد الحلول لأكبر مشاكلها و الذي يعتبر سببا في دعم مزاولتها لنشاطها و هو مشكل التمويل و بصفة أدق مشكل الضمانات ، حيث تمثل الضمانات المطلوبة من قبل البنوك اكبر العقبات الرئيسية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطية فمن غير المحتمل إن تمنح البنوك قروضا لهذه المؤسسات عندما تكون ضماناتها غير كافية لتغطية مبلغ القرض ، الأمر الذي يعيق قدرة البنك على استرجاع الدين في حالة التخلف عن سداده و لمواجهة ذلك قامت الجزائر بإنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: الأدبيات النظرية لصندوق ضمان القروض

الفرع الأول: ماهية صندوق ضمان القروض

أولا: تعريف صندوق ضمان القروض

- **التعريف الأول :** يعتبر صندوق ضمان القروض مؤسسة مالية تأخذ على عاتقها مخاطر عدم تسديد القروض البنكية من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المنخرطة في الصندوق[1].

- **التعريف الثاني :** هي مؤسسات أو صناديق مالية يغلب عليها التنظيم الحكومي ، تعمل على دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في حصولها على التمويل اللازم من القطاع المصرفي أو المؤسسات المالية من خلال المشاركة الكلية أو الجزئية في المخاطر ، وهي تمثل احد الضمانات التي تقدمها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للجهة الممولة.

- **التعريف الثالث :** يعتبر صندوق ضمان القروض أول أداة مالية متخصصة لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، يعالج أهم مشكل تعاني منه هذه المؤسسات و المتمثل في نقص الضمانات للحصول على التمويل البنكي ، حيث يندرج ضمن الفعالية الاقتصادية و الاستخدام الأمثل للموارد العمومية ، ذلك بتحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[2]

[1] أسامة النجار ،دور مؤسسات ضمان القروض في تعزيز قاعدة الائتمان في المشاريع الصغيرة والمتوسطة في فلسطين ، أطروحة دكتوراه جامعة فلسطين ، 2008 ص 20.

[2] بن علي بلعزوز ، احمد اليفي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل مداخلة مقدمة للملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة شلف (الجزائر) ، يومي 17 و 18 ابريل 2006، ص 492.

و تم وضعه مباشرة تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بهدف تعزيز فاعلية الوزارة في خلق التناسق بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البنوك من جهة ، وبين البنوك و صندوق ضمان القروض من جهة ثانية ، يتولى الصندوق إقرار أهلية المشاريع للحصول على ضمانات القروض الضرورية لتحقيق الاستثمارات المتعلقة بالإنشاء ، التوسع في نشاط المؤسسة ، تحديد المعدات و اخذ المساهمات.

و يكون مقر صندوق ضمان القروض بمدينة الجزائر العاصمة ، و يمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي يتخذ بناءا على الوزير الوصي و يمكن إنشاء أي فرع جهوي أو محلي للصندوق بعد موافقة الوزير الوصي[3]. و يوجد أربعة فروع جهوية لصندوق ضمان القروض في الجزائر : فرع وهران، فرع عنابه ، فرع ورقلة ، فرع بسكرة ، و كل فرع جهوي يختص بعدد من ولايات الوطن الضمان المالي للصندوق يعتبر ضمان دولة، بناءا على المادة 108 من قانون المالية التكميلي لسنة 2009.[4]

ثانيا: مهام صندوق ضمان القروض

يتولى صندوق ضمان القروض بالمهام التالية[5] :

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات التالية:
  - إنشاء المؤسسات.
  - تجديد التجهيزات.
  - توسيع المؤسسات.
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه، وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.
- إقرار أهلية المشاريع و الضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها.
- المتابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

[3] المادة 04 ، نفس المرجع السابق ، ص 13.

[4] FGAR، منشورات صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الملحق رقم 01

[5] الياس غقال ، كريمة حبيب ، عادل زقرير ، دور صندوق ضمان الفروض في إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: "واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، جامعة الوادي (الجزائر) ، يومي 05-06 ماي 2013 ، ص، ص، 3، 4.

- ضمان الاستشارة و المساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق إذا يوفر هذا الدور للصندوق ميزة تنافسية في بيئة أعماله ، ويضفي عليه أفضلية التفلاب من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

- كما كلف كذلك الصندوق بالقيام بالمهام التالية حسب[6]:

- ✓ ترقية الاتفاقيات المتخصصة التي تتكفل بالمخاطر التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها.
- ✓ ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان الصندوق و تسليم شهادات الضمان بكل صيغ التمويل.
- ✓ التقييم المستمر لأنظمة الضمان الموضوعة من قبل الصندوق. . إعداد اتفاقيات مع البنوك و المؤسسات المالية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ✓ القيام بكل عمل يهدف إلى المصادقة على تدابير المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تدعيمها في إطار ضمان الاستثمارات، حيث يحل الصندوق محل البنوك و المؤسسات المالية في ما يخص أجال تسديد المستحقات و في حدود تغطية المخاطر طبقا للتشريع المعمول به.[7]
- ✓ ضمان متابعة المخاطر الناجمة عن ضمان الصندوق وتسليم شهادات الضمان الخاصة بكل صيغ التمويل .

ثالثا: أهداف صندوق ضمان القروض.

الهدف الأساسي لصندوق ضمان القروض هو تسهيل الحصول على التمويل البنكي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصيغتي القروض المتوسطة الأجل و كذا القروض الإيجارية، كما يضمن صندوق ضمان القروض خدمة الاستشارة و المرافقة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال مرحلة تجسيد المشروع[8].

بالإضافة إلى السعي إلى تحقيق الأهداف التالية[9]:

- مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عند الإنشاء، التوسيع أو تجديد الهياكل في الحصول على القروض البنكية، و بالتالي الدفع بعجلة الاستثمار إلى النمو و الرقي.

- تحفيز البنوك على تقديم قروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال تقديم ضمانات مالية لها.

---

[6] الجريدة الرسمية ، المادة 05 ، المرسوم التنفيذي رقم 02-373 ، مرجع سابق ، ص، 14.

[7] إلياس غقال، كريمة حبيب، عادل زقرير، مرجع سابق، ص 4.

[8] le garant, op cit ,p, 18.

[9] هالم سليمة ، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،دراسة تقييمة للفترة 2004-2014، أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، تخصص إقتصاديات أعمال ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، ص، 196.

- تقديم خدمات لصغار المستثمرين و ذلك من خلال توجيههم و تقديم النصح لهم و اطلاعهم على معلومات اقتصادية حول مشروع استثمارهم.

- تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنافس المنتجات المستوردة و ذلك عن طريق إنتاجها محليا وإمكانية تصديرها إلى الخارج.

- تشجيع المؤسسات التي تقوم بتصدير منتجات خارج قطاع المحروقات من خلال تقديم ضمانات و أولويات لها، مما يسمح بتحقيق توازن في الاقتصاد الوطني الذي يعتمد على هذا القطاع بشكل كبير.

- تشجيع العمليات التحويلية من خلال تحويل المواد الأولية. - تشجيع العمليات الاستثمارية التي تخدم الاقتصاد الوطني، و ذلك من خلال التقليص من الاستيراد .

- تشجيع الإنتاج و دعمه و توجيهه إلى السوق المنافسة.

- العمل على إحداث مناصب شغل من خلال زيادة إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و بالتالي تخفيض نسبة البطالة.

- تحقيق نوع من التوازن الجهوي ، و ذلك من خلال منح أولوية الضمان للمؤسسات المتواجدة في المناطق النائية ، خاصة في المناطق الجنوبية.

رابعا: خصائص انظمة ضمان القروض

من خلال مختلف التجارب المستخلصة من الدول فيما يتعلق بضمان القروض نسجل ما يلي:[10]

- ✓ ان هده الانظمة مستعملة في دول متباينة في درجة التطور الاقتصادي تهدف مجملها الى تسهيل الحصول على القروض لصنف معين من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تغطية المخاطر الخاصة لتدعيم بعض الانشطة الاقتصادية ، او فئة محددة من المشاريع التي يعتبر تطوير اولوية الاساس الدي يقوم عليه الضمانات في مختلف الدول يكون اما ،في شكل تعاوني في جانب مخاطر بين عدة او في شكل اعانات ،مباشرة تسهل الحصول على القروض البنكية التي من شانها تنعكس على السياسة الاقتصادية .
- ✓ مختلف الميكانزيمات المستعلمة كانت لديها درجات فعالية مختلفة وهدا حسب نماذجها المساهمة والتسيير .
- ✓ اغلب الانظمة تعرف صعوبات مالية في فترات اخرى من جدولها لكن هدا لا يعتبر اطلاقا الا انها لم تبلغ اهدافها بمساعدة التطور الاقتصادي للبلدان المعنية .[11]

[10] يوسف قريشي : سياسات التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر اطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2005 ، ص 95.

خامسا: أنواع ا نظمه ضمان القروض في العالم

1-الأنظمة العمومية

وتتركز هده الانظمة في كثير من الدول كندا ،ال .م. ا .المملكة المتحدة وكوريا حيث تعمل في شكل اغلفة مالية مدارة من قبل مصلحة عمومية ، والتي تقوم بتعويض المتضررين في حالة عدم تسديد ما عليهم تجاه البنوك او في حالة الخسارة [12]

في كندا الخدمة مجانية ،لكن الو م ا المقترض يدفع عمولة 2.5 في الوقت داته البنوك تلتزم باحترام اسقف السعر يكون عادة السعر الاساس البنكي زائد نسبة التغير تبعا لمدة القرض ولكن ما يعاتب على الانظمة الحكومية لضمان القروض هو اشراكها لمختلف العاملين والمؤسسات في عمليات تمويل وتسيير صناديق ضمان القروض .

2- الانظمة الجهوية:

تتواجد في المانيا واليابان ، حيث تتعهد بالضمانات شركات جهوية والهيئات المالية ،حيث تكون كل الاطراف ممثلة في شركة الضمان وتقوم الدول بضمان الضمانات التي قدمتها المؤسسات الجهوية للزبائن وتعتبر هده الانظمة المستعملة ،حيث كانت اليابان سنة 1957 52 جمعية لضمان القروض.[13]

3- الانظمة المختلطة :

هده الانظمة متواجدة في المانيا وفرنسا إيطاليا حيث تعتمد هده الانظمة على مبدا الشراكة بين عدة اطراف في انشاء صناديق ضمان القروض من بينها الدولة ، بنوك ومجموعات المقترضين في هياكل تعاونية او مختلطة لضمان القروض تكون مدعمة من طرف الدولة ، خاصة ادا كانت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الحرفية ، هي الفئة المستهدفة من قبل صندوق ضمان القروض . لكن ما يعاب عليها هو ارتباطها وتبعيتها للسلطات العمومية ، او الجهوية في عملية تمويلها حتى في نظام عملها .

الفرع الثاني: مصادر الموارد المالية لصندوق ضمان القروض

تتكون مخصصات هذا الصندوق من :

- ✓ مخصصات أولية في شكل رؤوس أموال خاصة و إعانات الدولة

---

[11]Gérard .R. Tropp. Les divers systèmes de garantie;(Strqtegica,N04; janvier 2005);p42

[12]يوسف العشاب ، مدير فرعي لترقية تدعيمات تمويل ، ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : اليات تدعيم التمويل ، مجلة فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية ، العدد 02-2003 ، ص 14

[13]يوسف قريشي : سياسات التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر اطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2005، ص 96

- ✓ إيرادات النشاط
- ✓ الإيرادات المالية الناجمة عن عمليات توظيف الأموال
- ✓ الهبات و الوصايا الوطنية و الدولية
- ✓ القروض الممنوحة للصندوق
- ✓ كل موارد أخرى مرتبطة بتسيير الصندوق

الفرع الثالث: أساسيات حول الائتمان المصرفي

يعتبر الائتمان المصرفي فعالية مصرفية غاية في الأهمية ومن أكثر الفعاليات المصرفية جاذبية الإدارة التجارية و المؤسسات المالية الوسيطة الأخرى ولكنه في ذات الوقت يعتبر من أكثر الأدوات الاقتصادية حساسية إذا لا تقف تأثيراتها الضارة على مستوى البنك والمؤسسات المالية الوسيطة وإنما تصل بأضرارها إلى الاقتصاد الوطني إذا لم يحسن استخدامها.

أولا: مفهوم الائتمان المصرفي

إن أصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض واصطلاحا: هو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، ويراد به أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويله استثمارية تعتمدها المصارف بأنواعها[14].

يمكن تعريف الائتمان بأنه:

"عملية تسليم نقود أو بضائع أو خدمات الآن مقابل وعد بالنفع في المستقبل" و يعتمد هذا القرار الائتمان على مدى صلاحية هذا الوعد بالنفع و فرص الوفاء به و تمنح المصارف القروض الآن مقابل وعد بالسداد في تاريخ مستقبلي".[15]

ثانيا: أهمية الائتمان المصرفي

الائتمان يشكل النشاط الذي يرتبط بالاستثمار الأكثر جاذبية له ومن خلاله يستطيع البنك التجاري أن يضمن الاستمرارية والنمو ويضمن القدرة على تحقيق مجموعة، الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها، و يتحقق ذلك نظرا لأن الائتمان بمفهومه العام يرتبط كشكل من أشكال الاستثمار المصرفي بأهم أصول البنك التجاري كما

[14] إبراهيم محمد على الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، دارسة (نظرية تطبيقية)، في مصرف الشرق الأوسط العراقي باستثمار خلال الفترة 2005-2007 المالية، مجلة الإدارة الاقتصاد، العدد الثالث و الثمانون، 2010، ص 05.

[15] هشام جبر، إدارة المصارف و الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، مصر، 2008، ص 220.

أنه النشاط الذي يضمن الجزء الأكبر من عوائد البنك، ومن خلاله يستطيع البنك التجاري أن يساهم بدوره في اقتصاد البلد.[16]

أصبح الائتمان المصرفي عصب الحياة في الدول الرأسمالية المتقدمة وذلك نتيجة التطور الكبير في حجم المشروعات وحاجتها لموارد مالية ضخمة وبالذات اعتماد على الائتمان الذي تقدمه لها المؤسسات المالية، والمصارف التجارية منها خصوصا، بسبب قدرتها على توليد الائتمان وبحيث أصبحت حتى النقود في الدول الرأسمالية المتقدمة في معظمها نقود ائتمانية وهذا يبين مدى أهمية ودور الائتمان المصرفي في النظام الرأسمالية.[17]

ثالثا: عناصر الائتمان

يجب أن يتوافر في الائتمان أربعة عناصر أساسية على الأقل لكي يعتبر ائتمانة، فهي المكونة له ولو لم تكن موجودة لما كان هناك ائتمان، وهذه العناصر هي :[18]

1- علاقة مديونية : وجود دائن (مانح الائتمان) ووجود مدين (متلقي الائتمان)، وتوافر الثقة بينهما .

2- وجود الدين نفسه : وجود المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين حيث يتعين على المدين أن يقوم برده إلى الدائن ، وهنا يظهر الارتباط بين الائتمان والنقود .

3- الأجل الزمني للدين : الفارق الزمني هو العنصر الجوهري الذي يفرق بين المعاملات الفورية الآنية والمعاملات الائتمانية الآجلة .

4- المخاطرة : وهي سبب حصول الدائن على دينه مضافا إليه الفائدة نتيجة انتظاره على المدين ، فالفائدة هي ثمن المخاطرة عن احتمال عدم قيام المدين بسداد الدين

رابعا: أدوات الائتمان المصرفي

لقد استطاع على الدوام أطراف المبادلات التجارية أن يستحدثوا أدوات وأساليب مختلفة لتحقيق هدف سرعة تداول الحقوق وتوفير أكبر قدر من الثقة في المعاملات، ومن أهم هذه الأدوات نجد الأوراق التجارية والأوراق المالية. فالأولى تعتبر أدوات ائتمانية قصيرة الأجل، بينما تعتبر الثانية أدوات ائتمانية طويلة الأجل، ومن الجدير بالذكر أن النقود الورقية ذاتها تعد من بين أدوات الائتمان. وفيما يلي نتناول هذه الأدوات بشيء من التفصيل.

[16] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني، الوراقة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص

[17] فليح حسن خلف، النقود و البنوك، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 291.

[18] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002 م، ص 18.

أ- الأوراق التجارية:

الأوراق التجارية هي صكوك (محررات مكتوبة) قابلة للتداول، تمثل حقا نقديا يستحق الدفع بمجرد الإطلاع (بمجرد تقديمه)، وجرى العرف على قبولها كأداة وفاء. وأهم ما يميز هذه الأوراق سرعة تداولها وعدم تقيدها بالقيود المتعارف عليها في قواعد القانون المدني، كما أن العرف يدخل في توفير قدر كبير من الضمان لها وإضفاء درجة من الثقة عليها. و لها أهمية كبرى للاقتصاد، فهي أداة وفاء وأداة ائتمان. ومن أهم هذه الأوراق التجارية السفتجة والسند لأمر والشيك[19] .

وستتعرض لكل واحدة منها بشكل مختصر فيما يلي:

1- السفتجة : هي محرر مكتوب وفق أوضاع شكلية مذكورة في القانون تتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد مبلغا معينا بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيير [20].

2- السند لأمر: هو محرر مكتوب وفق أوضاع شكلية مذكورة في القانون يتضمن تعهد من طرف محرره بدفع مبلغ معين بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين الأمر شخص آخر هو المستفيد، و يختلف السند لأمر عن السفتجة من حيث الشكل إذ السفتجة تفترض وجود ثلاثة أشخاص عند تحريرها بينما السند لأمر لا يتضمن عند إنشائه إلا شخصين هما المحرر و المستفيد ويستند هو الآخر إلى علاقة سابقة بين هذين الشخصين يصبح فيها المحرر مدينا للمستفيد فتشا لأمره سندا يتعهد فيه بدفع قيمة الدين في تاريخ معين ، كما يختلف السند لأمر عن السفتجة من حيث طبيعة الالتزام الثابت في كل منهما إذ يعتبر الالتزام على السفتجة عملا تجاريا مطلقا ، أما الالتزام على السند لأمر فلا يكون عملا تجاريا إلا إذا كان محرر السند تاجرا أو صدر السند بمناسبة عملية تجارية .[21]

3- الشيك: هو محرر مكتوب وفق أوضاع شكلية ذكرها القانون و يتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه الذي غالبا ما يكون بنكا ، بان يدفع | الشخص ثالث هو المستفيد مبلغا معينا بمجرد الاطلاع على الشيك. و يختلف الشيك عن السفتجة في كونه دائما مستحق الوفاء بمجرد الاطلاع لأنه أداة وفاء فحسب ولا يقوم بوظيفة الائتمان كما لا يعد عملا تجاريا إلا إذا حرر بمناسبة عمل تجاري أو وفاء الدين من بيعة تجارية، سواء قام بتحريره تاجر أو غير تاجر، غير انه إذا قام بتحريره تاجر

[19] عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية، مصر،2004 م، ص 148.

[20] نادية فضيل ، الأوراق التجارية في القانون الجزائري ، دار هومه ، الجزائر، ط11، 2006 م، ص 19.

[21] راشد راشد، الأوراق التجارية - الإفلاس و التسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 م، ص 120-119

قامت قرينة على أن الشيك يتعلق بشؤون تجارية و من ثم يعد عملا تجاريا غير أن هذه يمكن دحضها بجميع وسائل الإثبات[22].

ب- الأوراق المالية:

يطلق لفظ الأوراق المالية على جميع الأوراق والصكوك التي تصدرها الهيئات الحكومية والمدنية العامة، والشركات الخاصة، كشركات التأمين، والمستشفيات الخاصة، فتعطي للشخص الذي يملكها حقا لدى الجهات التي تصدرها [23]، وتعتبر من أدوات الائتمان طويل الأجل ومن أهمها الأسهم والسندات. والتي ستتناولها بشكل مختصر فيما يلي:

1- الأسهم: السهم في اللغة مشتق من الفعل ساهم بمعنى اشترك أما في الاصطلاح فيعرف بأنه الوثيقة التي تمثل حصة المساهم في رأس مال الشركة أو انه حصة في رأس مال شركة الأموال. وقد عرف كذلك بأنه صك مالي يشكل حق المساهم في أن يكون شريكا في الشركة التي أسهم في رأس مالها و يمكن كأصل عام تداول هذا الصك المالي بالطرق التجارية المختلفة كالتظهير و التسليم [24]. و السهم يعطي لحامله العديد من الحقوق من ضمنها حقه في أن تتحدد مسؤوليته بقدر قيمة أسهمه و له أن ينال نصيب من أرباح الشركة اذا ما حققت الشركة أرباحا، وله أن يتصرف في أسهمه كأصل عام كلما أراد ذلك ولا يجوز إجبار المساهم على ترك الشركة بغير إرادته، و له أن يسترد حصته أو ما بقي منها عند انقضاء الشركة و اذا كانت هذه حقوقه المالية فان السهم بإضافة إلى ذلك يعطي له حق في إدارة الشركة عن طريق حضور الجمعيات العمومية و اشتراك في مداولتها وترشح لعضوية مجلس الإدارة[25]. وبالتالي فحملة الأسهم هم شركاء في رأس المال وبالتالي لا يحصلون على فائدة وإنما يحققون أرباحا أو يتحملون خسارة تبعا للأداء المالي للمشروع الذي أصدر هذه الأسهم [26]

2- السندات: هي عقد مكتوب يحتوي على تعهد بدفع مبلغ مالي في موعد معين، أو عند تحقيق شرط ما، وتعد كافة الاتفاقات والعقود الخاصة بالقروض عبارة عن سندات، كما تعرف السندات بأنها مبالغ مالية تقترضها الحكومات أو المنشآت، وتتعهد بسدادها مع إضافة فائدة لها في تاريخ يتم الاتفاق عليه. والمكتتبون في هذه السندات لا يكونون شركاء في رأس المال وإنما مجرد دائنين ومن ثم يتعين أن يتقاضوا فائدة بسعر ثابت يتحدد مقدما ويستمر حقهم في تقاضيه حتى تاريخ استهلاك الدين من الجهة التي أصدرته.[27]

---

[22] على جمال الدين عوض، الشيك في قانون التجارة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر 1998 م، ص 04-10.

[23] محمود محمد الداغر، الأسواق المالية: مؤسسات - أوراق - بورصات الطبعة الأولى، دار الشروق، عمان، 2005 م، ص 86-87

[24] صلاح السيد جودة، بورصة الأوراق المالية، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، مصر، 2000 م، ص 156.

[25] مجيد ضياء البورصات أسواق رأس المال وأدواتها- الأسهم والسندات، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2003م، ص 39 - 40.

[26] طارق عبد العال حماد ، بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000 م، ص 22.

[27] محمود محمد الداغر، مرجع سابق، ص 103.

ج- النقود الورقية :

وهي تعتبر من أدوات الائتمان، وليس أدل على ذلك من كونها تسمى أحيانا بالنقود الورقية الائتمانية، دلالة على أن قبول الأفراد لها وتداولها بينهم إنما يتوقف على درجة ثقتهم في الجهة المصدرة لها وهي الدولة. ولذلك فإن الذي له حق إصدار هذا النوع من الائتمان هو الدولة فقط وإن كان ينوب عنها في الإصدار البنك المركزي باعتباره بنك الحكومة. وتتمتع النقود بميزة كبرى هي قبولها العام كوسيط في المبادلات وسيولتها الكاملة، وذلك بخلاف كافة أدوات الائتمان الأخرى التي تتمتع بقدر فقط من السيولة كبيرا كان أم صغيرا.[28]

خامسا: أنواع الائتمان المصرفي

I. تقسيم الائتمان وفق الغرض منه

تعرض البنوك التجارية أنواع من الائتمان المصرفي وفقا لمنظور النشاط الاقتصادي مثل:

1. الائتمان الاستثماري : هو الائتمان الذي يمنح للمشروعات الإنتاجية لغرض استخدامه في تمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل مثل الاستثمار في الأصول الثابتة كالأماكن والأراضي وغيرها.

2. الائتمان التجاري : هو الائتمان الذي يمنح شركات الأعمال لتمويل عمليات رأس المال العامل فيها فهو ائتمان قصير الأجل يستخدم لتمويل العمليات الجارية لذلك.

3. الائتمان الاستهلاكي: هو الائتمان الذي يمنح عادة إلى الأفراد لتمويل عمليات استهلاكية مثل شراء السيارة أو الأثاث أو السلع المعمرة الأخرى وائتمان شخصي في العادة يقدم في الأغلب للأفراد من موظفي الدولة والشركات الأخرى..[29]

II. تقسيم الائتمان وفق أجله

وينقسم الائتمان وفقا للمدة إلى ائتمان قصيرة الأجل وائتمان متوسط الأجل وائتمان طويل الأجل و تقل مدة الائتمان قصيرة الأجل عن عام وتبلغ عادة ثلاث أو ستة تسعة أشهر وهو يهدف إلى تمويل العمليات الجارية الصناعية و التجارية و يرتبط بدوره رأس المال المتكررة و بفترة استرداد قصيرة.

ائتمان متوسط الأجل، طويل الأجل ومدته عادة ما بين عام وخمسة أعوام.[30]

III. تقسيم الائتمان المصرفي وفقا للشخص المقترض

يقسم الائتمان المصرفي وفقا للشخص المقترض إلى:

---

[28] سهير محمود معتوق، أصول الإقتصاد، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، 1996 م، ص94.

[29] حمزة محمود زبيري، مرجع سبق ذكره، ص 95.

[30] أسامة محمد الفولى، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 123.

1. الائتمان الخاص: هو الذي يكون فيه متلقي الائتمان فردا أو شركة أو مؤسسة أي أن متلقي الائتمان هو أحد أفراد القانون الخاص وسواء كان فردا تطبيقيا أو شخصية اعتبارية.

2. الائتمان العام: وفيه يكون المتلقي الائتمان هو دولة، أو شخصا معنويا من شخصياتها كالبلديات والمجالس المحلية أو الولائية.

IV. التقسيم من حيث الضمان: وهنا نفرق بين الائتمان الشخصي و الائتمان العيني:

أ. الائتمان الشخصي: وفي هذا النوع من الائتمان لا يطلب من المدين تقديم أي أصول ضمانا لتسديد دينه بل يكتفي بالوعد الذي يقدمه المدين و يلتزم فيه بتسديد الدين، و من الواضح أن مثل هذه النوع من الائتمان يتطلب ثقة الدائن في ذات المدين، من حيث النزاهة والقدرة على الدفع وقد يتقوى الائتمان الشخصي بتعهد أكثر من واحد بتسديد الدين عندما يكون هناك كفيل بالدين.

ب. الائتمان العيني: وفيه يقدم المدين عينا ما تعتبر ضمانا لتسديد دينه، والدائن في مثل هذه الحالة يعتبر مفضلا على غيره من الدائنين في استفتاء مبلغ الدين من الأموال التي تقدمها المدين ضمانا لتسديد، و هذا الضمان الذي يقدمه المدين قد يكون عقارا أو محاصيل زراعية أو بضائع أو أوراق مالية ...الخ.[31]

V. الائتمان المصرفي بصيغة التمويل التأجيري

يعتبر التمويل التأجيري شكلا جديدا للائتمان المصرفي، وهو أحد أهم التطورات التي حدثت في نشاطات المصارف، بل هو ذروة التطور القانوني للصيغ التي تحققت شركات الأعمال في الحصول على المعدات والموجودات اللازمة دون أن تضطر لأداء كامل القيمة أو التكلفة في التمويل التأجيري، ويقتصر الأمر على أداء الإيجار المستحق على الأصل الثابت على كل فترة زمنية مع الحفاظ في ذات الوقت بكامل الضمانات اللازمة للمؤجل في تلك الموجودات أو المعدات عن طريق الاعتراف للمؤجر بحق الملكية لتلك المعدات أو الموجودات مع الاتفاق على إمكانية استرداد الأصول المؤجرة إذا امتنع المستأجر عن أداء قيمة الإيجار المتفق عليه.

ولذلك فإن التمويل التأجيري يمثل ائتمانا مصرفيا مباشرا، فالعلاقة بين المؤجر (البنك) والمستأجر شركة الأعمال) يعد بمثابة اقتراض للأموال، فالعميل (المستأجر لا يطلب منه دفع قيمة الأصل المستأجر و إنما يقوم بتسديد مبالغ متفق عليها تمثل قيمة الإيجار كما هو محدد في العقد مع حق العميل بامتلاك الأصل بعد تسديد كامل المبلغ.[32]

[31] حمزة محمود زبيري، مرجع سبق ذكره، ص 97.

[32] إيمان الجرو، تحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجا)، مقدمة لنيل درجة الماجستير باختصاص المحاسبة ، جامعة تشرين سورية، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة،2006/2007 ، ص 28.

المطلب الثاني : مدخل مفاهيمي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: مفهوم وأهداف المؤسسات ومصادر التمويل

أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نتيجة لتعدد المعايير التي اعتمدها الباحثون في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة اجرتها منظمة العمل الدولية عن المؤسسات الصغيرة بان هناك اكثر من 50 تعريف مختلف في 75 بلدا ،ولكنها تتقارب كلما اشتمل المفهوم على حزمة من المعايير سنتطرق اليها :

1- معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ان صعوبة اعطاء مفهوم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ادى بالباحثين الى الاعتماد على عدة معايير لتعريفها ، حيث قسمت تلك المعايير الى :[33]

- معايير كمية وتشمل معيار عدد العاملين ، وراس المال ، وحجم الانتاج ، ودرجة الانتشار ، وحجم الاستهلاك السنوي .
- معايير تعتمد على الظروف الوظيفية وتشمل نمط الملكية السائد ، والمكونات التنظيمية .
- وسنتطرق اليها على النحو التالي :

أ- **المعايير الكمية :** هي من اهم المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تخص مجموعة من المؤشرات التنمية الاقتصادية ومجموعة اخرى من المؤشرات النقدية .

وتتمثل المجموعة الاولى في :

المجموعة الاولى : عدد العمال – حجم الانتاج – حجم الطاقة المستهلكة

المجموعة الثانية: راس المال المستثمر- رقم الاعمال – القيمة المضافة.

ب- المعايير النوعية:

تسمى ايضا المعايير النظرية ، السيسيولوجيا او التحليلية ، وباعتبار المعايير الكمية غير كافية ، لتوضيح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة ، فانه يتم ادراج معايير نوعية تبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل ادق . فهي مجموعة من المؤشرات التي تم تحديدها لتعبر

[33] نعيمة برودي، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية: ملتقى متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، يومي 18-17ا فريل2006،ص 16.

عن صفات او خصائص معينة، متى ما توفرت والتي اعتبرت المؤسسة صغيرة او متوسطة او كبيرة وليس من الضروري توفرها جميعا ، ولكن من المهم توفر بعضها .[34]

وتتمثل المعايير النوعية في :

- **معيار المسؤولية :** من حيث مدى تنوعها او تحديدها فالمسؤولية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مباشرة ونهائية للمالك، بحيث هو صاحب القرارات داخل المؤسسة له دور في التأثير على طبيعة التنظيم واسلوب الادارة ويجمع بين عدة وظائف في ان واحد.
- **معيار الملكية :** ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود في مجملها الى القطاع الخاص في شكل شركات اشخاص او اموال ، حيث ان النسبة كبيرة منها عبارة عن مشروعات فردية وعائلية .
- **معيار السوق :** اد لم تستطع المؤسسة زيادة تصريف منتجاتها مهما فعلت فالأفضل ان يبقى حجم المؤسسة في حدود السوق وغالبا ما تتميز المؤسسات التي لها اسواق صغيرة بالحجم الصغير والتي لها اسواق كبيرة بالحجم الكبير ، وعموما نجد ان حجم المؤسسة يتوقف على طبيعة الطلب ، فادا كان كبير وثابتا ويتوقع ان يرتفع في المستقبل او ينخفض فان 1 المؤسسة له ما يبرره.
- **معيار طبيعة الصناعة:** يتوقف حجم المؤسسة على استخدام الآلات في الانتاج فنجد بعض الصناعات تحتاج في سبيل انتاج سلعها الى وحدات كبيرة نسبيا من العمل ووحدات صغيرة نسبيا من راس المال ، كما هو الحال في الصناعات الخفيفة ، وهدا عكس ما يحدث في الصناعات الثقيلة
- **معيار درجة الاستقلالية المالية:** لنسبة الاستقلال المالي اثر في تحديد حجم المؤسسة ، فالمؤسسة المستقلة هي التي لا تكون نسبة 25 % أو أكثر من رأسمالها أو حقوق الانتخاب في حوزة مؤسسة أخري أو مشتركة بين عدة مؤسسات لا تتطابق في حد داتها مع التعريف الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فالفروع التي تتكون من أقل من 500 عامل للمؤسسات الكبيرة لا تؤخذ بعين الاعتبار .[35]

ثانيا: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى تحقيق جملة من الاهداف ندكر منها [36]

1- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية ، باستخدام انشطة اقتصادية سلعية او خدمية لم تكن موجودة من قبل ، احياء انشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان .

---

[34] صفوتعبدالسلامعوضالله ، اقتصادياتالصناعاتالصغيرةودورهافيتحقيقالتنمية – دارالنهضةالعربية ، مصر 1953 ص 12

[35] عمر الصخري ، مبادئ الاقتصاد الوحدوي، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ص 93-88.

[3636] محمد يعقوبي ، مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية (الشلف ، جامعة حسيبة بن بوعلي ،يومي 18-17افريل 2006) ص 46-45.

2- استحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهدا لمستحدثي المؤسسات ، وبصورة غير مباشرة عن طريق استخدامها لأشخاص اخرين ، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن ان تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل .

3- اعادة ادماج المسرحين من مناصب عملهم لبعض المؤسسات العمومية ، او بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء اعادة الهيكلة او الخوصصة وهو ما يدعم امكانية تعويض بعض الانشطة المفقودة .

4- تمكين فئات عديدة من المجتمع تملك الافكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هده الافكار الى مشاريع واقعية.

5- تشكل احدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ، كما تشكل مصدرا اضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقتطاعات والضرائب المختلفة .

6- تشكل احدى وسائل الادماج للقطاع غير المنظم والعائلي .

ثالثا: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تلجا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البداية الى التمويل الذاتي والدي تم عن طريق الاموال الذاتية وال مدخرات الشخصية لصاحب المؤسسة ولكن يتصف قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في معظم الدول خاصة النامية منها بانخفاض القدرة على الادخار ، مما يحد على التمويل الذاتي المتاح و فيلجا اصحاب هده المشروعات الى مصادر تمويل اخرى تتمثل في :[37]

1-1- **مصادر غيررسمية :** ودلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج اطار النظام القانوني الرسمي في الدولة ، كا الاقتراض من الاهل والاصدقاء ومدينو الرهونات ، ووكلاء المبيعات وجمعيات الادخار والائتمان .....الخ ويقدم التمويل الغير الرسمي غالبا معظم الخدمات المالية للمشروعات الصغيرة .

2-1- **مصادر رسمية :** ودلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية وتتمثل في الجهات لتالية .

اولا: البنوك التجارية –التمويل المصرفي – حيث يقوم البنك بتقديم قروض للمؤسسات لسد حاجاتها التمويلية ، مقابل حصول البنك على فائدة مقابل هدا القرض وهدا وفق شروط وضمانات تفق عليها بين الطرفين وتنقسم هده القروض الى قروض استغلالية قصيرة المدى وقروض استثمارية طويلة المدى وغالبا القروض الاستغلالية هي الاكثر استعمالا لمواجهة احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الانية.

[37] ريحان الشريف –بومد ايمان ، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة احدث مصدر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ملتقى دولي تسليط الضوء على فتح صحن بورصة الجزائر امام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، جامعة قاصدي مرباح يومي 18/19/04/2012ص 4/5

ثانيا : الهيئات والمؤسسات المتخصصة :

احيانا تدخل القروض الممنوحة من طرف هده الهيئات والمؤسسات الخاصة ضمن القروض البنكية الا ان مصدرها ليس البنوك وانما جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد تكون حكومية او شبه حكومية او غير حكومية ويكون من ابرز اهدافها التنمية الاقتصادية وانما المصلحة وهدفها الاساسي ليس الربحية العامة ويكون نشاطها الابرز منصب في تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

ويجب الاشارة الى ان انواع التمويل المتاح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتمثل في :

- ✓ **التمويل التجاري :** حيث يعتبر تمويل تلقائي او طبيعي لأنه ينتج من العمليات التجارية العادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإبراز مختلف الخدمات .
- ✓ **التمويل الاسلامي –البنوك الاسلامية** – يعد نظام التمويل في البنوك الاسلامية نظام مستقر ا ومرن يهدف الى ترسيخ مبدا التعاون والحرية حيث تحكمه قيم وقواعد تعود بالمنفعة على طرفي التبادل وبالتالي لا يربح طرف على حساب الاخر . ويعتبر التمويل الاسلامي بمثابة تقنيات تمويلية بديلة للنظام المعمول به في البنوك الكلاسيكية المبنى أساسا على سعر الفائدة ، على سبيل المثال ندكر من الصيغ التمويلية التي تكون من طرف البنوك الإسلامية .
- ✓ **التأجير التمويلي –التمويل بالاستئجار-** وهي عبارة عن تقنية تمويل الاستثمارات ، تتم عن طريق والمستأجر لتأجير أصل منقول أو عقد بين المؤجر عقار خلال مدة معينة ، مقابل التزام المستأجر بدفع اقساط .
- ✓ **التمويل عن طريق السوق المالي –البورصة-**
- ✓ ويكون اما عن طريق التمويل بإصدار اسهم عادية او ممتازة يعتبر من قبل المشاركة في راس المال ، او عن طريق التمويل بإصدار السندات فهو تمويل بالمديونية طويلة الاجل .
- ✓ **التمويل عن طريق راس مال المؤسسة:** ويعرف تمويل راس مال المخاطر بانه التغيير الهيكلي في الادارة المالية للمؤسسة الفردية او العائلية من خلال ، عميل له صفة شريك في المؤسسة يمول ويوجه قرارات الإستراتيجية للمشروع ، ويهدف في المقابل الى تحيق مردودية على المدى الطويل .

الفرع الثاني : مشاكل ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من المفروض انه كلما تعددت المصادر التمويلية للمؤسسة ، كلما تيسرت شروط الحصول عليها ، لكن الملاحظ بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالرغم من تعدد هده المصادر وما تشكله من اهمية في نجاحها واستمرارها ، الا ان فرص الوصول اليها تبقى ضعيفة ، حيث أثبتت الدراسات وتحليل واقع تلك المؤسسات انها تعاني من مشاكل تمويلية عديدة متداخلة من حيث اسبابها ونتائجها، وهدا على مستوى انحاء العالم غير ان هده المشاكل تتعاظم في الدول النامية والعربية بشكل خاص ، نظرا لطبيعة حال القطاع المالي

فيها ، الدي يرتكز بصفة اساسية على البنوك ، والدي يتسم بشيء من القصور وعدم الانتشار والافتقار للعديد من الادوات التمويلية المختلفة ، فضلا عن ضعف قدرات ومهارات صغار المستثمرين .[38]

1- مشاكل متعلقة بالتمويل المصرفي

حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صعوبات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل لنشاطها من القطاع المالي المنظم ولاسيما من البنوك التجارية ، ويمكن ايجاز اهم هده الصعوبات في :

- المبالغة في المطالبة بالضمانات ، وبالقياس فان غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية او مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح ، فان هدا يعني ضالة فرص الحصول على التمويل الازم لها .
- صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن اقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة المخاطر الاستثمار فيها ، وعدم تحمسها لإقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصغر حجم معاملاتها مع ما تكلفه هده المعاملات من اعباء ادارية على البنوك .
- محدودية حجم ونوع التمويل حيث غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مع نقص شديد في التمويل طويل الاجل ، وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدك السداد.
- طول مدك الاجراءات حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية من البطء الشديد في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد ايداعها على مستوى البنوك .

مشاكل متعلقة بالمؤسسة

- ضعف التمويل الذاتي حيث من اهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية ، والتي تظهر اثارها خلال ، انخفاض المعدلات الارباح مقارنة مع المؤسسات الاخرى المشابهة في السوق.
- السحب الكبير للأرباح النقدية من المؤسسة.
- مشاكل تمويلية اخرى
- ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه معوقات اخرى ناتجة عن المحيط المالي الدي تنشط فيه ، تساهم في الحد من فرص نفادها لمصادر التمويل ، ويمكن حثر تلك المعوقات في نقطتين .

[38] ريحان شريف – بومد ايمان ، المرجع السابق ، ص 7-5

ا – عدم وجود مؤسسات متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :تتزايد حدة مشكلة التمويل في حالة ما ادا كانت الدول النامية تفتقر الى المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وانه في حالة وجودها تكون دات قدرات مالية محدودة .

ت-عدم القدرة على اللجوء الى الاسواق المالية: يمثل سوق المال ميزة تمويلية هامة ، غير ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –النسبة الغالبة- غير قادرة على الاستفادة من هدا المصدر التمويلي لسبب عدم القدرة على طرح الاسهم والسندات في البورصة للاكتتاب لعدم توافر الشروط لدلك ، وهدا ما يضيع على هده المؤسسات فرصة كبيرة لتمويل استثماراتها.

الفرع الثالث: صندوق ضمان القروض وعلاقته في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

كما يعرف عن جميع المؤسسات انها بحاجة الى اموال ، فان هده المؤسسات هي ايضا بحاجة لها ، لدلك فهي تبحث دائما عن مصادر للحصول على تلك الاموال ، ونجد ان هده المؤسسات بصفة خاصة تعاني من الكثير من المشاكل الخاصة بالتمويل ، كما تواجه مشاكل وهي تساهم ايضا في تنمية الاقتصاد الوطني .

اولا: المبررات الاساسية لإنشاء صندوق ضمان القروض : يرتكز الضمان على اعتبارين اساسين متعلقين بتسيير المخاطر المالية وهما:[39]

ا- النظرية : والتي تنص على التنويع في الاصول تحسن النسبة (العائد/المخاطرة) للمحفظة وبالتالي فان مخاطرة المحفظة تنقسم الى قسمين :

- ✓ مخاطرة غير قابلة للتوزيع (Risqué specifigue)وهي التي لا تقومبتأجيرها ، لأنه يمكن تخفيضها عن طريق تنوع المحفظة:
- ✓ مخاطرة غير قابلة للتوزيع (Risqué systinafigue)لا يمكن تخفيضها عن طريق تنوع المحفظة انما تقوم بتأجيرها .
- ✓ وعندما نطبق هده النظرية في نشاط القرض ، تبرر الميكانيزمات المؤسسة عليها تعاونيات المخاطرة الموضوعة في العمل عن طريق شركات التامين وصناديق شركات التامين وصناديق الاستثمار ، وهدا تأجير المخاطرة غير قابلة للتخفيض عن طريق التنويع .

الاعتبار الثاني :وهو الناتج عن إثبات ان المخاطرة المتعلقة بالتمويل البنكي تحتوي على الاقل من مركبتين

- مخاطرة المشروع نفسه

[39]Gerard. R. Trop. Les systemes de garanti .stratejigue N04 .Jan-vier2005 .p42

- المؤسسة الحاملة للمشروع .

ولهدا من اجل مشاريع متكافئة النسبة (العائد/ المخاطرة) فان المؤجرون الاموال لديهم دائما ميل على اعطاء الامتيازات لمشروعات المؤسسة الاكبر ، حجما وهدا لتمييز المؤسسات الكبيرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بصعوبة تقييمها وانخفاض راس مالها ومحدودية الضمانات ، ولهدا لتغطية النقص ، وجب وجود نظام ومن بينها الجزائر وهو غياب مؤسسة متخصصة تلبي حاجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بنوك المقاولين ، صناديق ضمان القروض ، شركات راس مال المخاطرة غيرها من المؤسسات المالية التي تتلاءم مع هده المؤسسات .[40]

ثانيا :الشروط الاساسية لإنشاء صندوق ضمان القروض :من خلال مختلف التجارب العالمية في مجال الضمان القروض ، نكتشف بعض الامور التي يجب ان تكون محترمة في الخطط الخارجي او الداخلي لصندوق ضمان القروض.[41]

1- المخطط الخارجي : علاقة شراكة وثقة يجب ان تؤسس مع البنوك والمؤسسات المالية المستعملة للضمان ، يجب الاتفاق ان يظهر الضامن دليل نزاهته وعدله .

- ✓ تخفيض في الانفاق وتجسيد الضمان .
- ✓ يجب ان يبرهن فعالية النظام في مجال الاستشارة وتحقيق المخاطر من حيث قابلية الحياة المالية للنظام .
- ✓ التعويض عن طريق صندوق الضمان لبعض المهام والاجراءات التي تسمح بتزويد النظام ببعض المرونة والتخفيف عن التكاليف .

2- في المخطط الداخلي : الدي يغطي خاصة التسيير بضبط الضمانات

- ✓ اد يجب على الضامن ان يسهر على الوضع ، عمليا سياسة التي تهدف اليها على مستوى التدخلات بصدد اولويات المعرفة مبدئيا ، وهدا ن اجل تعظيم التأثير .
- ✓ كدلك يجب على الضامن تطبيق سياسة صارمة ودقيقة في تقريب المخاطرة التي ستكون في النهاية مربحة لكل شركاء المتدخلين في نظام الضمان .
- ✓ الوضع في الميدان الادوات والمؤشرات المناسبة للتحكم في المخاطرة الموجهة للمتابعة ، اكتشاف وقياس الخطر في الطور من حيات العمليات

[40] يوسف العشاب ، مدير فرعي لترقية تدعيمات تمويل ، ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : اليات دعم التمويل ، مجلة فضاءات وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية العدد 02-2003ص 15

[41] Gerard R ,Trop les systemes de garanti ,(strategigue N4, Janvier 2005)p42

3- **المبادئ الاساسية للصندوق :** هي معرفة عن طريق قانون الصندوق بمبادرة من المؤسسين حيث ان طريقة يعرف المؤسسة هيكلة الصندوق ، قواعد التسيير ، المراقبة ، ويجب ان يتفق القانون في النقاط التالية .

اسم المؤسس (دولة ،هيئات متعددة الجوانب ، مؤسسات مالية .....)

طبيعة التمويل ، الموضوع المنتخب للتغطية من طرف الصندوق

تغطية ميكانزيم الضمان من طرف الصندوق

ميزة الضمانات : منح امتيازات الضمانات ، نوع القطاع ، طريقة التمويل ،مدك الضمان ، الحصة ، التكلفة .

عوامل نجاح الصندوق [42]: ان نجاح صندوق ضمان القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتميز بعدة عوامل بعضها متعلق بالمتعاملين والبعض الاخر متعلق بصندوق الضمان ، وتكون على ما يلي .

- ✓ ان تكون التدابير الموضوعة في الميدان تؤمن فعالية وسرعة تجسيد الضمان في الميدان
- ✓ مدى تجارب البنوك مع هده الالية بمنح قروض اضافية ومدى جدية وموضوعية دراستها ملفات طلبات الضمان لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها.
- ✓ اظهرت التجارب العالمية ان استمرارية هدا الصندوق تكون اطول كلما كان خاضعا لوصاية محايدة ووحيدة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتقييد بالقوانين المشرعة لها
- ✓ ان تكون المكيانيزمات ماليا قابلة للحياة
- ✓ ان تكون التدابير الموضوعة في الميدان تؤمن فعالية وسرعة تجسيد الضمان
- ✓ ان تتوفر لدى المؤسسات المستفيدة شروط نجاح المشروع قدرات بشرية ، مادية ، تقنية ،كما يجب ان تكون على علم بالشروط الضرورية لطلب القروض البنكية .

حالات تدخل صندوق ضمان القروض:

- ✓ الانشاء
- ✓ التطور
- ✓ النشاطات اليومية
- ✓ تطوير الصادرات
- ✓ اعادة الهيكلة المالية

[42] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ، مشروع تقرير:من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الدورة العامة 20، جوان)2002 ص 81

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية

الدراسة الأولى : دراجي كريمو، دور صندوق ضمان القروض في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم الاقتصاد، جامعة الجزائر2005-2006

عملت هذه الدراسة على التطرق إلى أهمية آلية صندوق ضمان القروض ومدى مساهمته في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على أنظمة ضمان القروض في العالم وشروط إنشائها ودورها في دعم التمويل من خلال إبراز آلية عملها.

حيث تم التطرق و التركيز على آلية عمل صندوق ضمان القروض في الجزائر من حيث تسييره وخطوات منح الضمان وأهم إنجازاته من خلال دراسة ميدانية للصندوق عن طريق مقابلة شخصية بالمسؤول مباشرة وطرح الاستفسارات اللازمة.

ومن خلال المقابلة توصل الباحث إلى نتائج أن صندوق ضمان القروض يلعب دورا هاما في تسهيل عملية الحصول على القروض وبالتالي لا بد من توفير الظروف الاقتصادية المناسبة حتى تؤدي هاته الصناديق دورها بالشكل الفعال حيث تمثل هذه الدراسة أهمية صناديق ضمان القروض في الحد من مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف الدول عامة وفي الجزائر خاصة فهي تعتبر أحد الآليات المعتمدة لضمان تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحل مشكل الضمانات المبالغ فيها من طرف البنوك والتي يصعب على هاته المؤسسات تقديمها وبالتالي تقوم صناديق الضمان بالتكفل بضمان هاته القروض والتي تؤدي بدورها إلى الرفع من قيمة القروض البنكية الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسة الثانية: أسامة النجار، دور مؤسسات ضمان الائتمان في تعزيز قاعدة الائتمان المصرفي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في فلسطين، جامعة فلسطين، 2006-2008

في هذه الدراسة قام الباحث بالتطرق إلى ماهية ووظيفة ودور صناديق ضمان القروض بشكل عام، و في فلسطين بشكل خاص، وعلى واقع السياسة الائتمانية للبنوك العاملة في فلسطين تجاه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على صناديق ضمان القروض ودورها في تعزيز حجم الائتمان المصرفي الممنوح لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحصة هذا الأخير من حجم الائتمان .

وخلصت الدراسة إلى وجود دور فعال لصندوق ضمان القروض في زيادة حجم التسهيلات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى البنوك المشاركة حيث زاد حجم التسهيلات لهذا القطاع في البنوك محل الدراسة من 34.5 مليون دولار في 2006 إلى 40.6 مليون دولار نهاية 2007.

الدراسة الثالثة: صبرينة قبي، دور صندوق ضمان القروض في الرفع من القدرة الإنتمانية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي بجامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2014 - 2015

في هذه الدراسة تطرقت الباحثة إلى الإشكالية التالية: ما هو دور صناديق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الرفع من القدرة الائتمانية لهاته المؤسسات وضمان حصولها على التمويل اللازم من مختلف المؤسسات المالية ؟

وتهدف الدراسة إلى التعريف بصندوق ضمان القروض من خلال توضيح وإبراز الآليات التي يستخدمها لضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفي بعض الدول الأخرى، كما يوضح كيفية مساهمة صندوق ضمان القروض في تحسين فرص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوصول إلى التمويل المصرفي و حصتها من حجم الائتمان المصرفي الممنوح لها؛

حيث خلصت الدراسة إلى أن صندوق ضمان القروض يقوم بتغطية نسبة معينة من القرض والنسبة الأخرى يتحملها صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حيث أن هذا يعتبر شيء سلبي تجاه صندوق لأنه لم يقم بعملية التغطية بصفة كاملة والتي يحتاج إليها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فالنسبة التي يطلبها البنك من مبلغ القرض وحدها تكفي كي يتحمل صاحب المؤسسة فيجد نفسه أمام نسبة أخرى للضمان ليتحملها وهذا يعني أن دور الصندوق لم يكن فعال بالشكل المناسب .

الدراسة الرابعة: دراسة واضح فواز، حريد ا رامي ، سلامة سار ، بعنوان : مدى مساهمة صندوق ضمان القروض في تسهيل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة ، المجلد : 04/ العدد: 01 (2019)

توصلت الدراسة إلى نتيجة رئيسية مفادها، أن فعالية الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ترتبط بمدى وجود بيئة أعمال ملائمة وغير متحيزة، لذا نجد أن تلك المؤسسات قد تمكنت من تحقيق معظم أهدافها التنموية بفعالية وكفاءة في الاقتصاديات ذات البيئة التمكينية الملائمة، في حين أنها أخفقت أو أدت دورا تنمويا متواضعا في الاقتصاديات التي لم تتمكن من تهيئة مثل تلك البيئة .

ويساهم صندوق ضمان القروض بشكل فاعل في خلق البيئة التمكينية، من خلال عمله على معالجة مشاكل التمويل التي تؤثر سلبا على نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى فعالية دورها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الدراسة الخامسة : الياس غقال، كريمة حبيب، عادل زقرير . دور صندوق ضمان القروض في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . الممتقى الوطني حول : واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي

في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الوادي ، 2013

تهدف الدراسة لمعرفة دور ومساهمة صندوق ضمان القروض في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . وأظهرت النتائج أن صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم حداثته في الجزائر يسهم بشكل كبير في تسهيل منح الائتمان البنكي للمؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ،حيث يعالج مشكلة عدم قدرة هذه المؤسسات على توفير الضمانات من خلال ضمانه للقروض التي تقدمها البنوك.

كما أوصت بإنشاء بنوك متخصصة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،تتكيف مع خصائص ومتطلبات هذه الشريحة من المؤسسات.

الدراسة السادسة : د. أكرام عبدالعزيز عبد الوهاب ، م.م سالم سوادي حمود ، تأثير إنشاء نظام ضمان القروض لشركات الكفالات المصرفية على تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، مجلة العلوم الإقتصادية والإدارية ، العراق ، المجلد 21، العدد 85 ، 1420

هدفت الدراسية إلى مادى تأثير نظام ضمان القروض لدى الشركة العراقية الكفالات المصرفية في تعزيز القروض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة والتعرف على الضمانات والتعويضات المقامة من الشركة العراقية للكفالات المصرفية للمصارف المقرضة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة .

وتوصلت الدراسة إلى :

- أن الدول المتقدمة والنامية لها تجربة عريقة في مجال ضمان القروض عملت عليها لفترات طويلة من الزمن لتقديم الدعم للمشاريع كافة وبشكل خاص للمشاريع الصغيرة بكافة نشاطاتها .

- يتضح من نتائج تحليل بيانات الشركة العراقية للكفالات المصرفية للسنوات من (2008-2011) أن الشركة قد عملت على تقديم ضمانات القروض المشاريع و بشكل متزايد، إذ بلغت على التوالي (1959،138،1198،1257) مشروع، وبلغت المبالغ المضمونة (58670) مليون دينار، وبلغت فرص العمل الجاد ياة من جراء ضمان هذه القروض (3390) فرصة عمل جديدة.

المطلب الثاني: الدراسات باللغة الأجنبية

الدراسة الأولى:

-Roland Gross, Les systèmes de garantie de credi au service des PME dans les économies émergentes et en développement,

قام الباحث بالتطرق في هذه الدراسة إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأنه يجب إعادة النظر فيها واعتبارها العمود الفقري لجميع النظم الاقتصادية وأهمية صناديق ضمان القروض بالنسبة لهذه المؤسسات،

حيث هدفت الدراسة إلى أنه بالرغم من النتائج التي حققتها هذه الصناديق والتسهيلات المقدمة من طرف هذه الصناديق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه لا يزال محل نقاش في إذا ما كانت هذه الصناديق ناجحة أم لا مكلفة أم لا، حيث قامت بمحاولة إنشاء مؤسسة ضمان قروض وتجريب مدى نجاحها وتقبلها من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحدد نجاحها بمعايير هي الكفاءة، الإظافة، الإستدامة، تعدد البنوك التي تتعامل معها.

الدراسة الثانية:

Anissa chebil, Decision d octroi de credit bancaire aux PME et diversité des criteres d evaluation par le banquier, Universite Tunisie, 2009-2013

تطرق الباحث في هذه الدراسة إلى أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الصعوبات التي تواجهها في حصولها على القروض البنكية، والعراقيل التي تعترض البنك في منح الائتمان لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث كانت الإشكالية الرئيسية هي أن قرار منح القرض هل يعود إلى شخصية المدير المسير أو الوضع المالي والتجاري للمؤسسة أو الاثنين معا .حيث خلصت الدراسة إلى أنه بالإضافة إلى التقييم المالي والتجاري للمؤسسة فإنه يجب إدخال المتغير الذاتي لدمج المعايير المتعلقة بشخصية صاحب المؤسسة في منح القرض.

المطلب الثاني: أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

الفرع الأول: أوجه التشابه

أشارت هذه الدراسة على أهمية صندوق ضمان القروض في تحسين حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تظهر أوجه التشابه بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في الضمانات التي يمنحها الصندوق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الثاني: أوجه الاختلاف

- يتجلي الاختلاف بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية في أننا سلطنا الضوء علي تعزيز حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عكس الدراسات السابقة التي ركزت جلها علي أليات عمل الصندوق ومدي مساهمته في التمويل .
- يكمن الاختلاف بين الدراسة السابقة والدراسة الحالية في تاريخ وزمن اجراء الدراسة وكذا في الجانب التطبيقي من حيث كيفية الحساب .

أوجه الاختلاف والتشابه بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة :

الجدول رقم (1-): يوضح أوجه الاختلاف والتشابه بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة

	الدراسة الحالية	الدراسات السابقة
من حيث الزمان والمكان	أجريت الدراسة في الجزائر2022 خلال الفترة 2013-2021	أجريت الدراسات في مختلف الدول وخلال فترات مختلفة
من حيث العينة	تناولت الدراسة لصندوق ضمان القروض في الجزائر	تناولت الدراسات السابقة عينات مختلفة
من حيث الهدف	ركزت الدراسة على تعزيز حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغير والمتوسطة	ركزت الدرسات السابقة على آلية عمل الصندوق ومدى مساهمته في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة والدراسات السابقة اتضح لنا أن صناديق ضمان القروض أزالت الكثير من العقبات التي كانت تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حيث يساهم صندوق ضمان القروض بشكل فعال في خلق البيئة التي تسهل وتيسر نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال علاقته مع البنوك في تسهيل منح الضمانات الكافية التي تطلبها البنوك والتي تعتبر أمر أساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيقوم الصندوق بضمان القروض لهاته المؤسسات لتمويلها اللازم لإنشاء مختلف مشاريعها .

الفصل الثاني:

دراسة حالة صندوق ضمان القروض
– الوكالة الجهوية بورقلة-

تمهيد:

عقب الدراسة النظرية التي أجريت في الفصل الأول والتي من خلالها تم التعرف على صندوق ضمان القروض في منح الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكدا الدراسات السابقة سنحاول في هدا الفصل إسقاط الجانب النظري على الواقع ، ودلك لإجراء الدراسة الميدانية على مؤسسة صندوق ضمان القروض للوكالة الجهوية بور قلة ودلك بعرض الإحصائيات المتعلقة بهاته المؤسسة في الفترة (2013-2021).ومناقشتها و بهدا قسمنا الفصل إلى مبحثين.

المبحث الأول: الطريقة وأدوات جمع البيانات

المبحث الثاني: حصيلة انجازات نشاط صندوق القروض الجهوي لوكالة ورقلة خلال الفترة (2013-2021)

المبحث الأول: طريقة وأدوات جمع البيانات

في هذا المبحث سيتم استعراض الطريقة المعتمدة والأدوات المستعملة في الدراسة التطبيقية ،حيث يتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين أساسين ففي المطلب الأول سيتم التطرق إلى الطريقة المستعملة الذي ذكرت فيه العينة المختارة من الدراسة ، أما في المطلب الثاني فيضم الأدوات التي استعملت في الدراسة الميدانية.

المطلب الأول:طريقة وإجراءات الدراسة الميدانية

أولا:مجتمع الدراسة :

لقد تم اختيار مجتمع الدراسة من خلال

1-**المتغير المستقل :**والمتمثل في صندوق ضمان القروض :والدي هو مؤسسة عمومية مقرها الجزائر وله أربع فروع (وهران، عنابة ، ورقلة ، بسكرة)

1- **المتغير التابع :**حجم الائتمان المصرفي الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :تتمثل في قدرة الصندوق على توفير الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية لهاته المؤسسات .

ثانيا: نبذة عن صندوق ضمان القروض للوكالة الجهوية ورقلة

ظهر أهمية صندوق ضمان القروض في تقسيم المخاطر المشتركة بينه وبين البنوك وهذا مايشجع هاته الأخيرة على منح القروض الموجه لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسب اكبر فمن خلال هدا الصندوق بدأت الجزائر تتخطى العقبة الأكبر التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في قيمة الضمانات المرتفعة التي تطلبها البنوك مقابل الحصول على التمويل .

ثالثا: التعريف بالصندوق ضمان القروض الجهوي

أنشئ صندوق ضمان القروض بموجب المرسوم التنفيذي 02-373 في رمضان 1423 الموافق ل 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة برأس المال قدره 1.01 مليار دج مكتتب كليا من الخزينة ، انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004.

يضم تغطية كل من الولايات الجنوبية وهي ورقلة ، الاغواط، غرداية، بسكرة، الوادي ، اليزي ، تمنراست ، أدرار .مقره في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية .

حيث يتكفل بهذا الفرع ممثل واحد وهو مسؤول الفرع الجهوي الذي يقوم بمختلف المهام للترويج عن خدمات الصندوق من خلال المشاركة في المناسبات الاقتصادية.

- يمنح ضمانات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحقق استثمارات متعلقة ب : إنشاء مؤسسات ، تجديد أجهزة الإنتاج ، توسعة المؤسسات الموجودة ، أخد مساهمات .
- نسبة الضمان تتراوح مابين 10% و 80% من القرض البنكي .

حيث يهدف صندوق ضمان القروض تسهيل الحصول على التمويل البنكي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغتي القروض المتوسطة الأجل وكذا القروض الايجارية . يضمن كذلك خدمة الاستشارة والمرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مرحلة تجسيد المشروع

رابعا: الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض

لصندوق ضمان القروض هيكل تنظيمي مكون من هياكل وأعضاء يشرفون على تسيره وتحقيق الأهداف التي أنشئ لأجلها ويتكون هذا الهيكل من :

1- مجلس الإدارة: يتكون من تسعة أعضاء، يعقد دوراته أربع مرات في السنة أي كل ثلاثة أشهر وهدا بطلب من رئيس مجلس الإدارة لمناقشة كل الأمور المتعلقة بالصندوق حول:

- الضمان الداخلي للصندوق وكدا مختلف الإجراءات التنظيمية .
- برامج نشاط الصندوق
- الميزانية التقديرية للصندوق
- التقدير السنوي لنشاطه
- القروض التي عقدها مع البنوك وكذا الهيئات المالية
- الشروط العامة للتعامل مع الأسواق فيما يخص العقود، الاتفاقيات، المعاهدات

ويتمثل أعضاء مجلس الإدارة في :

- الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية أو ممثله رئيسا.
- ممثلين عن الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للخزينة والمديرية العامة للميزانية)
- ممثل عن وزير المكلف بالفلاحة
- ممثل عن وزير مكلف بالصيد البحري والموارد الصيدلية
- ممثل عن وزير مكلف بالسياحة
- ممثل عن وزير المكلف عن المواصلات السلكية واللاسلكية

- ممثل عن وزير المكلف بالطاقة والمناجم
- ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة

2- الإدارة العامة وتتكون من

أ- **المدير العام:** من مهامه تخفيض التوجهات العامة للصندوق، والعمل على تحقيق أهداف الصندوق وفق برنامج موضوع مع ملحق الإدارة ويتضمن التنسيق والإشراف على مختلف المديريات.

ب-**الأمانة العامة:** من مهامها استقبال البريد والفاكس والرد على الزبائن واستقبال المدعوين.

3- لجنة الالتزامات :تعقد هذه اللجنة من أجل اتخاذ قرار منح الضمان للملف المقدم للصندوق، وتعد هذه الأخيرة تحت إشراف المدير والمدراء الأتي ذكرهم: نائب المدير،مدير الإدارة والمالية،مدير الشؤون القانونية والمتابعة،مدير الالتزامات والمتابعة،وكذلك الإطار المسؤول عن الملف المرفوع إلى اللجنة.

4- لجنة التنسيق: تعقد بحضور جميع مدراء الأقسام في الصندوق، وتتعلق اجتماعاتها بالأمور التنظيمية والإدارية داخل الهيئة، إضافة إلى الاحتياجات المادية بشكل عام.

5- خلية الاتصال والوثائق : من مهامها وضع مخطط شامل للتعريف بالصندوق ومختلف المنتجات التي يقدمها للزبائن المحتملين ، وتساهم في وضع إستراتيجية تسويقية وكذا برنامج معلوماتية ،وكذا الإشهار في الصحف واللوحات الاشهارية والقنوات .

6- مستشار المدير العام: وتتمثل مهامه في تقديم الاستشارات، إعداد مختلف التقارير والدراسات المتعلقة بالتوجهات الإستراتيجية.

7- نائب المدير العام : وتتمثل مهامه في الإنابة عن المدير العام عند غيابه .

8- خلية الإعلام والاتصال : وتتمثل مهمتها في التخطيط والتسيير ومراقبة كل النشاطات المتعلقة بالتوظيف الأمثل لنظام المعلومات الخاصة بالصندوق ، ويعمل على توفير كل الاحتياجات المادية والبشرية .

9- مدير الإدارة المالية والموارد البشرية : ويقوم بـأعداد التقارير المالية والمحاسبية الخاصة بالصندوق ، وضع نظام المعلومات لتسيير وكذا الاجرءات المتعلقة بالموارد البشرية وتضم :

- الدائرة المالية والمحاسبية: مهامها إدارة وتسيير كل العمليات المالية والمحاسبية وتحقق من احترام وصحة المعلومات المحاسبية والمالية.
- دائرة الموارد البشرية : تقوم بالتسيير العام للموارد البشرية ، وكذا إعداد المخططات لمختلف الاحتياجات للموارد البشرية للهيئة .

10- مدير الدراسات القانونية والمنازعات: وتقوم بمتابعة كل المعاملات القانونية وتحضير الوثائق القانونية، تقدم استشارات.

11- مدير الالتزامات والمتابعة: حيث تتمثل مهام مدير الالتزامات والمتابعة في تنظيم أنشطة المديرية ومراجعة الدراسات والتحقق من ملفات طلبات القروض للمؤسسات، وكذا التدخل على مستوى خلية الالتزامات والمتابعة لاتخاذ القرار المناسب.

والشكل الموالي يلخص الهيكل التنظيمي للصندوق أثناء انطلاقه

الشكل رقم (2-1): الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض

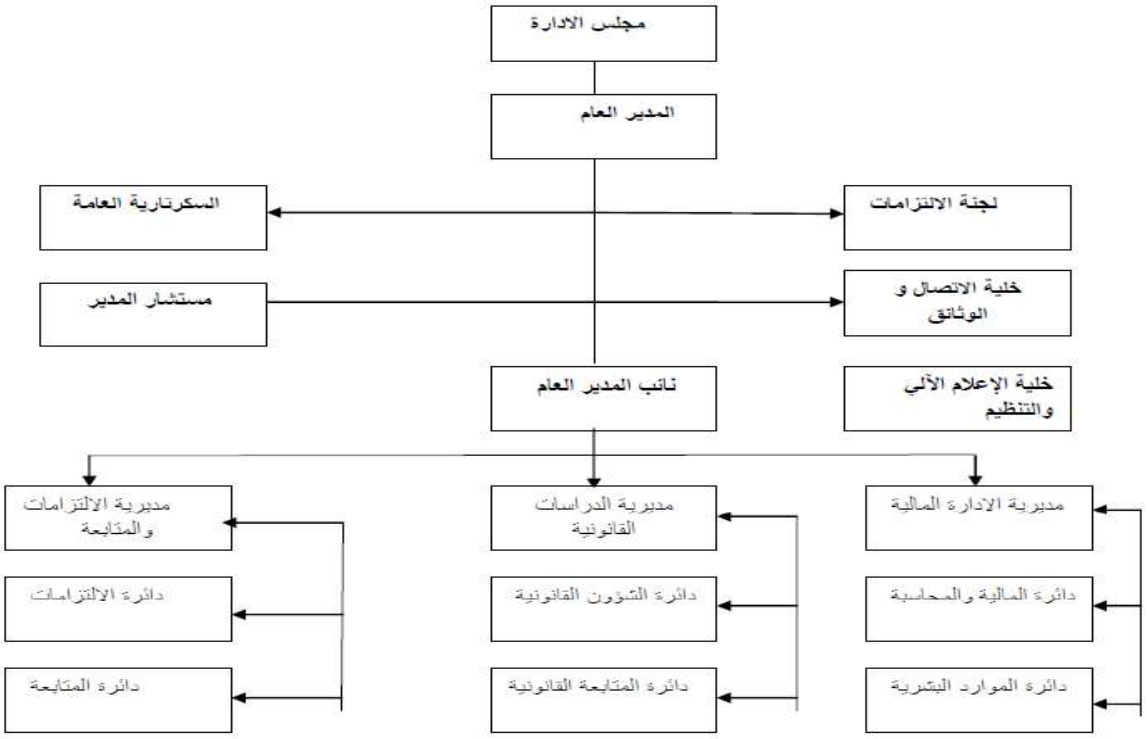

وثائق رسمية من المؤسسة

المطلب الثاني: تقديم أدوات جمع البيانات

الفرع الأول :أساليب جمع البيانات

المصادر الثانوية: حيث تم معالجة الجزء النظري للدراسة من خلال الاعتماد على المقالات والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة.

المصادر الأولية:لمعالجة الجوانب التحليلية للموضوع، تم الاعتماد على جمع المعطيات الأولية من خلال

المقابلة: تم اختيار أسلوب المقابلة الشخصية من اجل الحصول على البيانات والإحصائيات حول تطور نسب الضمان الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية حساب نسبة الضمان.

الفرع الثاني: آليات عمل الصندوق

أولا: مراحل الحصول على الضمان

أ- **التوجه إلى البنك:** تتقدم المؤسسة صاحب المشروع بطلب قرض بنكي من احد البنوك المعتمدة ، مرفق بملف يدرس على مستوى البنك ، هذا الأخير يكون مرفقا بضمانات كافية لتغطية مخاطر القرض وإذا كانت غير كافية فان البنك لايقبل طلب التمويل إلا إذا أرفق بضمان مناسب من هيئة ضمان معتمدة .

ب- **التوجه إلى صندوق ضمان القروض :** يتجه صاحب المشروع إلى صندوق ضمان القروض من اجل التعريف بالمشروع وتقديم خطة العمل و التي هي عبارة عن دراسة تقنو واقتصادية يقدمها المستثمر للصندوق، أين يتم استقباله على مستوى مديرية الالتزامات لذا الصندوق في المنطقة التي ينتمي إليها ، حيث يقوم المكلف بالدارسات بإلقاء نظرة أولية حول المشروع ويبدي رأيه في ذالك ، وبعدها تنتقل هذه الدراسة إلى رئيس دائرة الالتزامات لإعطاء موافقته حول الدراسة ، وفي حالة تماشي المشروع مع البرنامج العام للصندوق يقدم للمستثمر وصل استلام والذي يمثل الموافقة على أن المشروع مؤهل من طرف الصندوق، ويكون هذا الوصل مرفقا بقائمة المعلومات المطلوبة من اجل استكمال الملف، كما يجب تقديم نسخة من الملف للبنك المعني قصد مباشرة الدراسة من جهته.

ت- **دراسة الملف من طرف المكلف بالدراسات :** يقوم المكلف بالدراسات لدى الصندوق بدراسة عميقة للملف المقدم تنتهي بإعداد المخطط التحليلي اضافى إلى التوصيات ، ليقوم بعدها بإرسال التقرير لرئيس الدائرة الذي بدوره يسجل ملاحظته وهنا يتم إرسال رسالة فتح الملف إلى المؤسسة المستفيدة ، حيث انه هاده الورقة لاتمثل قبول بمنح الضمان ، لكن تأكيدا على إن المشروع مقبول لحد كبير وسيتم رفعه إلى اللجنة المقررة على مستوى الصندوق ، ومن ثم وجب على المستفيد دفع علاوة دراسة الملف (يدرس الملف على مستوى الصندوق والبنك) ، ليقوم بعد دلك البنك بوعد المؤسسة بمنح القرض بشروط وتقوم المؤسسة بدورها بتسليم رسالة الوعد لصندوق .

ث- **قرار لجنة المتابعة والالتزامات:** بعد موافقة المستفيد على رسالة فتح الملف، يرفع المكلف بالدراسات الملف إلى مدير الالتزامات والمتابعة والدي يرفعه بدوره إلى لجنة الالتزامات والمتابعة أين يكون محل مناقشة من طرف عدة أطراف.

ج- **منحة رسالة عرض الضمان:** في حالة قبول الملف أي طلب الضمان يتم منح المؤسسة المستفيدة رسالة عرض ضمان، تتضمن كل الشروط والعناصر التي اتفقت عليها اللجنة والمتمثلة في: نسبة الضمان، قيمته، وطريقة التسديد..... الخ وتعتبر هذه الرسالة قبولا تاما بمنح الضمان للمؤسسة .

ح- **إبرام اتفاقية مع البنك:** تقوم المؤسسة بوضع نسخة من رسالة عرض الضمان على مستوى البنك، بعدها يقوم البنك بإعداد اتفاقية القرض وتحريرها والمصادقة عليها من قبل الطرفين البنك والمؤسسة، ليتم بعد دلك إرسال نسخة إلى صندوق الضمان.

خ- **تحرير شهادة الضمان :** يقوم الصندوق بإعداد شهادة الضمان بإشعار من البنك ، وبتقديم المؤسسة لشهادة الضمان للبنك المعني تكون جميع الشروط مستوفات لقيام البنك بمنح القرض

الشكل رقم : (2-2): شكل يوضح آلية عمل صندوق ضمان القروض

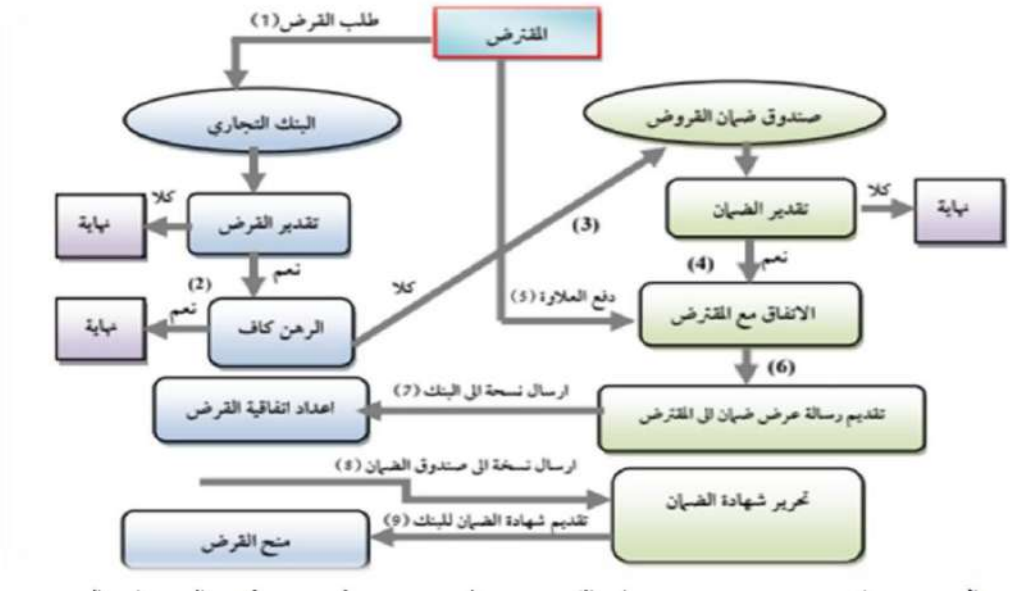

وثائق رسمية من المؤسسة

ثانيا: ملف طلب الضمان

- طلب تغطية القرض مرفق بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب المشروع .
- نسخة من السجل التجاري.
- نسخة من القانون الأساسي للشركة.
- نسخة من عقود الملكية وعقود الإيجار التي تبرر شغل العقار .
- الدراسة التقنية الاقتصادية للمشروع (الفواتير الشكلية ، السيرة الذاتية).
- تقرير الحصيلة المالية للمؤسسة للسنوات الثلاثة الأخيرة من النشاط بالنسبة لمشاريع توسعة المؤسسة.
- الشهادات الضريبية وشيه الضريبية على أن لاتتجاوز صلاحيتها 03 أشهر .

المؤسسات المؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق

كل المؤسسات التي ينطق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 02-17 الصادر في 10 يناير 2017.

كل المؤسسات الإنتاجية مؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق والتي تتجاوب مع هده المعايير :

- المشاريع التي تسمح بخلق مناصب الشغل .
- المشاريع التي تساهم في تطوير المناطق الأقل استفادة من التنمية .
- المشاريع التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتجات المصنعة والخدمات غير المتوفرة بالجزائر .
- المؤسسات التي تساهم بشكل مباشر في تخفيض الواردات أو زيادة الصادرات خارج المحروقات.

المؤسسات غير المؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق

المؤسسات التي استفادة سابقا من التسهيلات البنكية والتي عجزت لأسباب تسيريه عن الوفاء بالتزاماتها البنوك والمؤسسات المالية .

شركات التصدير والاستيراد.

الشركات التجارية

القروض التي تهدف إلى إعادة تمويل قروض قديمة.

المشاريع التي تحدث تلوث كبير للبيئة .

ج: كيفية تغطية الضمان:

نسبة الضمان تتراوح بين 10% و 80% من القرض البنكي .

المبلغ الأقصى محدد ب 100 مليون دج .

د: تكلفة منح الضمان :

ياخد الصندوق عمولة لدراسة المشروع تمثل أتعاب دراسة الملف ، تدفع عند إيداع الملف .

عمولة الالتزام:

إصدار شهادة الضمان مرتبط بموافقة البنك في تمويل المشروع مع دفع علاوة الالتزام لصالح الصندوق والتي تتمثل في:

1% سنويا بالنسبة للقروض المتوسطة المدى.

0.5% سنويا بالنسبة للقروض الايجارية .

2 الضمان المالي في إطار برنامج الشراكة مع الاتحاد الأوروبي

يعتبر صندوق ضمان القروض في إطار برنامج ميدا MEDA عبارة عن وسيط مالي بين منح ومساعدات برنامج ميدا MEDA وبين المؤسسات المستفيدة من هده المنح.

يغطي هذا النوع من الضمان كل المشاريع الاستثمار الخاصة بتوسعة المؤسسة والتي يتوفر لديها الأقل ميزانية واحدة مغلقة.

كيفيات التغطية:

- تصل تغطية الصندوق إلى 60% من القرض البنكي .
- المبلغ الأقصى للضمان محدد ب250 مليون دح .

تكلفة منح الضمان

ياخد الصندوق عمولة لدراسة المشروع تمثل أتعاب دراسة الملف ، كما ياخد الصندوق عمولة الالتزام من مبلغ الضمان المالي تسدد بعد الموافقة على منح القرض لبنكي تتمثل في 0.5% بالنسبة للقروض المتوسطة المدى أو القروض الايجارية .

مدة الضمان :

مدة الضمان المالي تعادل مدة القرض البنكي .

القروض المؤهلة للاستفادة من ضمانات برنامج الاتحاد الأوربي MEDA :

قروض الاستثمار العادية أو قروض الإيجار.

قروض تطوير النشاط والمواد الأولية الجديدة.

قروض تجديد مواد الإنتاج.

قروض الاستغلال.

القروض الغير المؤهلة للاستفادة من ضمانات من برنامج الاتحاد الأوربي MEDA:

إنشاء التوسعة.

نقل المؤسسة .

ثالثا: كيفية حساب نسبة الضمان الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لحساب نسبة الضمان الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف صندوق ضمان القروض تتعلق بثلاث مؤشرات وهي كالأتي :

1- مؤشرات تتعلق بصاحب المؤسسة:

حيث أن هذا المؤشر يقيس معلومات متعلقة بصاحب المؤسسة في حد ذاته ويجب ألا تتجاوز هده النسب 28% وهو ينقسم إلى 4 مؤشرات

الجدول رقم : (2-1):جدول يوضح المؤشرات التي تخص المستثمر في منح الضمان

Paramétres (الخصائص)	Expérience(10%) (الخبرة)			Age (7%) (العمر)			Qualité(5%) (الجودة)			Etudes (6%		
(max 28%)	5 Promoteur ans	5a 10 ans	10 ans	30 ans	30 a 60 ans	60 ans	Gerant	Prop	Prop/ Gerant	N.univ	Univ	Domaine
	4%	8%	10 %	3%	7 %	5 %	2 %	3%	5%	2%	4%	6%

المصدر: صندوق ضمان القروض

-**الخبرة:** ويجب أن لا يتجاوز مجموع المؤشرات التي يحويها مؤشرا لخبرة 10% وتتقسم بدورها إلى خانة أولى تعني انه إذا كانت الخبرة التي يمتلكها صاحب المؤسسة اقل من خمس سنوات فالنسبة التي تعطى له 4، خانة ثانية فيها إذا كانت الخبرة مابين 5-10سنوات فالنسبة تكون8%، الخانة الثالثة إذا كانت الخبرة اكبر من 10 سنوات فالنسبة تكون 10%

ومن خلال هذا نستنتج انه كلما كانت سنوات الخبرة اكبر كلما زاد المؤشر وهذا ما يؤدي إلى الرفع من نسبة الضمان التي ستمنح لصاحب المؤسسة الصغيرة.

-**العمر:** ويجب أن لا يتجاوز مجموع المؤشرات التي يحويها مؤشر العمر 7% وينقسم بدوره إلى:أولا: إذا كان عمر صاحب المؤسسة اقل من30سنة فالنسبة الممنوح له 3%، ثانيا: إذا كان عمر صاحب المؤسسة مابين 30-60 سنة فالنسبة تكون 7%، ثالثا : إذا كان عمر صاحب المؤسسة اكبر من 60 سنة فالنسبة تكون 5%

-**النوعية:** ويجب أن لا يتجاوز مجموع المؤشرات التي يحويها مؤشر النوعية 5% وينقسم إلى: أولا: إذا كان صاحب المؤسسة هو المسير فقط فالنسبة تكون 2% ثانيا: إذا كان صاحب المؤسسة هو المالك فقط فالنسبة تكون 3% ثالثا: إذا كان صاحب المؤسسة هو المالك المسير فالنسبة تكون 5%.

-**الدراسة:** وهذا يجب أن لا يتجاوز مجموع المؤشرات التي يحويها مؤشر الدراسة6% وينقسم إلى ثلاثة خانات الأولى: إذا كان صاحب المؤسسة لديه مستوى جامعي فالنسبة تكون 4%، الثانية: إذ لم يكن لصاحب المؤسسة مستوى جامعي فالنسبة تكون 2%. الثالثة: إذا كان مستوى صاحب المؤسسة مهني فالنسبة تكون 6%.

2- مؤشرات تتعلق بالمشروع:

وهذا المؤشر يقيس معلومات متعلقة بالمشروع ويجب أن لا يتجاوز مجموع النسب 17% وهو بدوره ينقسم إلى أربعة أقسام موضح في الجدول المالي:

الجدول رقم :(2-2): جدول يوضح المؤشرات التي تخص المشروع في منح الضمان

Paramétres	Sect d'act(7%) (قطاع النشاط)		Valeur Ajouté (3%) (القيمة المضافة)			Marché(5%) (السوق)		C.d'Emp(2%) (جدول القرض)	
Projet(Max17%) (المشروع)	Prior	Nom Prior	40 %	20-40%	%20	Nom conc	Conc	أكبر من 1.250	أقل من 1.250
	%7	%3	%3	%2	%1	%5	%3	%0	%2

المصدر: صندوق ضمان القروض

قطاع النشاط :ويشمل هذا المؤشر خانتين :الخانة الأولى ، تعني انه إذا كان هذا المشروع مصرح به قانونيا فالنسبة التي تعطى له هي 7% ، والخانة الثانية : إذا لم يكن مصرح بيه فالنسبة التي تعطى له 3% حيث أن مجموع النسب يجب أن لايتجاوز 7% .

القيمة المضافة : وهنا أيضا يجب أن لايتجاوز مجموع النسب 3% حيث يشمل هذا المؤشر ثلاثة خانات ، الأولى : إذا كانت نسبة القيمة المضافة للمشروع اكبر من 40% فالنسبة المعطاة له تكون 3% ، الخانة الثانية : إذا كانت مابين 20-40% فالنسبة المعطاة له تكون 2% ، ثالثا : إذا كانت القيمة المضافة اقل من 20% فالنسبة المعطاة له تكون 1% .

السوق : وهو المؤشر الثالث بالنسبة للمؤشرات المتعلقة بالمشروع حيث يجب أن تكون إجمالي النسب المتعلقة بهذا المؤشر لا تتجاوز 5% وهو أيضا ينقسم إلى خانتين ، الأولى : إذا كان السوق غير منافس فالنسبة المعطاة له تكون 5% وإذا كان السوق منافس فالنسبة المعطاة له 3% .

جدول القروض: وهنا يجب أن لا يتجاوز مجموع النسب 2% وينقسم بدوره إلى خانتين، الأولى: إذا كان اكبر من 1.250 فالنسبة تكون 0% وإذا كان اقل من 1.250 فالنسبة تكون 2% .

3- مؤشرات تتعلق بالمعايير المالية للمشروع

حيث أن هذا المؤشر يتعلق بالجانب المالي للمشروع ويجب أن لايتجاوز إجمالي النسب فيه 9% وينقسم إلى ثلاثة مؤشرات :

الجدول رقم : (2-3): جدول يوضح المؤشرات التي تتعلق بالمعايير المالية في منح الضمان

Paramétres	Equilibre financiers (4%) (التوازن المالي)				Rentabilité(3%) (المردودية)				Acivité(2%) (النشاط)		
Critéres financiers(Max 9%) (المعايير)	F+R	F_R	F+R –	F– R+	C+ B+	C+ B_	C_ B+	C_ B_	CA اقل من %2	2%– 9%	اكبر من 10 %
	4%	3%	2%	0%	3%	2%	1%	0%	0%	1%	2%

المصدر: صندوق ضمان القروض

حيث F:هي رأس المال العام

C:المردودية التجارية

B:شريط المردودية

R: احتياجات رأس مال العام

التوازن المالي: ولا يجب أن تكون النسبة اكبر من 4% حيث تنقسم إلى : أولا إذا كان (F+R) موجب فان النسبة تكون 4% وثانيا : إذا كان سالب فالنسبة 0% ، ثالثا : Fموجب وRسالب فالنسبة تكون 2% وأخيرا إذا كان Fسالب وRموجب فان النسبة تكون 3%.

المرد ودية : التي يحققها المشروع ولا يتجاوز مجموع النسب فيها 3% وتحتوي على أربع خانات : أولا إذا كان (C+B) موجب فان النسبة تكون 3% وثانيا إذا كان سالبا فان النسبة تكون 0% ثالثا: إذا كان Cموجب وBسالب فان النسبة تكون 2% وأخيرا إذا كان C سالب وb موجب فان النسبة تكون 1%.

النشاط: وتنقسم بدورها إلى ثلاث خانات بحيث يكون إجمالي النسب لا يتجاوز 2% بحيث إن الخانة الأولى إذا كان رقم الأعمال اقل من 2% فان النسبة تكون 0% وإذا كان اكبر من 10% فالنسبة تكون 2% وإذا كان مابين 9% -2% فان النسبة تكون 1%

4- مؤشرات تتعلق بالضمان :في هذا المؤشر يجب أن لايتجاوز مجموع النسب 16% وينقسم إلى أربع مؤشرات :

الجدول رقم : (2-4): جدول يوضح المؤشرات التي تتعلق بعرض الضمان في حساب النسبة التي يتم بها منح الضمان

Paramètres	Apport personnel (7%) (الدخل الشخصي)			Qualité (3%) (النوعية)		St juridique (5%) (الوضعية القانونية)		Sureté (1%) (التأمين)	
Garanties offertes (Max 16%)	اقل من %30	30%-40%	اكبر من %40	Nuue	Numeraire	p. Morale	p. phys	Hypoth	Autres
	2%	4%	7%	1%	3%	5%	3%	1%	0%

المصدر: صندوق ضمان القروض

الدخل الشخصي: إذا كان اقل من 30% فتعطى له نسبة 2% وإذا كان مابين 30-40% فالنسبة تكون 4% وإذا كان دخله اكبر من 40% فالنسبة تكون 7%.

- نوعية الضمان : إذا كان مادي (ملموس) فالنسبة تكون 1% وإذا كان نقدي (غير ملموس) فالنسبة تكون 3% ويجب أن لايتجاوز إجمالي النسب 3% .
- الوضعية القانونية لصاحب المؤسسة: إذا كان الشخص معنوي فالنسبة تكون 5% وإذا كان شخص طبيعي فالنسبة تكون 3% يجب أن لا يتجاوز إجمالي النسب 5%.
- التامين: إذا كان افتراضي (رهن عقاري) فالنسبة تكون 1% وإذا كانت أخرى فالنسبة تكون 0%.
- أما بالنسبة للجدول الأخير فيتم فيه جمع المؤشرات بأكملها وتعيين النسب التي تتناسب مع المعلومات التي يقدمها صاحب المؤسسة الصغيرة في الملف وحساب نسبة الضمان التي ستمنح له: حسب الجدول الأتي.

الجدول رقم : (2-5): جدول يوضح إجمالي نسب المؤشرات التي تقيس نسبة منح الضمان

Calcul	
Expérience	10%
Age	7%
Qualité	5%
Etudes	2%
Sect d act	7%
Valeur Ajoutée	3%
Marche	5%
C.d Emp	2%
Equilibre financier	4%
Rentabilité	3%
Activité	2%
Apport personnel	4%
Qualité	3%
St juridique	3%
Sûretés	0%
TOTAL	60%

المصدر: صندوق ضمان القروض

المبحث الثاني : حصيلة الانجازات نشاط صندوق ضمان القروض FGARخلال الفترة 2013-2021 (فرع الجهوي ورقلة).

المطلب الأول: حصيلة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق خلال الفترة (2013-2021)

قدرت حصيلة الانجازات المقدمة من طرف الصندوق من الفترة الممتدة (2013-2021) بتقديم 31445 ضمان مالي للقروض لأصحاب المشاريع بقيمة 5644692959694دج ،ومنحت شهادات الضمان بقيمة 1427691656542دج لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

منح FGAR ضمانات تغطية بقيمة 165786839214دج من القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة لشهادات الضمان ،منح صندوق ضمان القروض 107345447531دج تمثل هده المبالغ في المتوسط 55.3146590دج لكل شهادة ضمان وهدا مايؤدي إلى خلق 91662منصب شغل كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (2-6) : يوضح تقسيم الضمانات إلى عروض وشهادات الضمان في الفترة(2013-2021)

العناصر	عروض الضمان	شهادة الضمان
عدد الضمانات الممنوحة	31445	13702
التكلفة الإجمالية للمشروع	5644692959694	142.769.165.654.2
مبلغ القروض المطلوبة	382.300.231.952.9	107.345.447.543.1
مبلغ الضمانات الممنوحة	165.786.839.218.4	586.666.379.861
متوسط مبلغ الضمان	551.314.659.0	453.611.592.7
عدد المشاريع	91662	41836

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق لصندوق ضمان القروضFGAR

قدرت ب

الحصيلة الإجمالية للملفات الجديدة أو التي استفادت من التمديد من طرف صندوق ضمان القروض FGAR خلال الفترة 2013-2021 بمنح ضمانات 1430في حالة إنشاء و1620 في حالة تمديد حيث كانت تكاليف المشاريع ب 1854827654709في حالة إنشاء و في 108940343100 في حالة تمديد كماهو موضح في الشكل التالي :

الجدول رقم (2-7):يوضح توزيع الضمانات حسب المشروع في حالة إنشاء والتمديد .في الفترة (2013-2021)

العناصر	إنشاء	تمديد	المجموع
عدد الضمانات الممنوحة	1430	1620	3050
التكلفة الإجمالية	187.533.251.653.7	679.379.815.458	255.471.233.199.5

مبلغ القروض المطلوبة	185.482.765.470.9	108.940.343.100	196.376.799.780.9
مبلغ الضمانات الممنوحة	723.823.385.528	228.993.247.516	952.816.633.044
عدد المشاريع	30780	58113	88893

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق لصندوق ضمان القروضFGAR

الجدول رقم (2-8) : يبين حصيلة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق حسب القطاعات من 2013-2021

قطاع النشاط	عدد المشاريع	النسبة %	قيمة الضمان (دج)	النسبة%	عدد مناصب الشغل	النسبة %
المناجم والمحاجر	44	%1.40	174.993.113.0	%2.83	1381	%0.37
الحديد والصلب، الكهرباء	214	%6.84	882.674.728.5	%14.29	8906	%2.36
الزجاج	221	%7.05	991.169.207.5	%16.05	288108	%77.74
كيمياء، مطاط، بلاستيك	360	%11.50	279.251.904.9	%4.52	12091	%3.24
الصناعة الغذائية، التبغ والكبريت	514	%16.41	402.223.659.7	%6.51	17450	%4.68
صناعة النسيج والألبسة الجاهزة	59	%1.89	142.734.619.6	%2.30	1637	%0.43
صناعة الجلد والأحذية	9	%0.28	258.241.480	%0.41	259	%0.06
الخشب والفلين والورق والطباعة	178	%5.68	546.730.473.6	%8.85	5289	%1.41
صناعات متنوعة	101	%3.22	481.421.684.9	%7.79	3174	%0.84
مجموع الصناعات	**1700**	**%54.27**	**1038053747720**	**%62.62**	**338295**	**%91.13**
الأشغال العمومية	242	%7.73	857.900.406	%1.38	7627	%2.04

البناء	359	%11.46	747.033.07	%0.12	9096	%2.43
الهيدروليك	26	%0.83	669.555.294	%1.08	495	%0.12
مجموع البناء والأشغال العمومية والهيدروليك	**627**	**%20.02**	**52528445229**	**%3.16**	**17218**	**%4.59**
الفلاحة	20	%0.64	777.369.927	%1.25	630	%0.16
الصيد	71	%2.26	445.277.445.8	%7.21	1536	%0.41
مجموع الفلاحة والصيد	**91**	**%2.9**	**160150471659**	**%9.66**	**2166**	**%0.57**
الصحة	135	%4.31	453.774.322.8	%7.35	2358	%0.62
النقل	327	%10.44	786.511.928.0	%12.74	4609	%1.23
الصيانة الصناعية	37	%1.19	214.181.432.2	%3.46	612	0.16
السياحة	165	%5.27	815.116.948.5	%13.20	5057	%1.35
تكنولوجيا الإعلام والاتصال	15	%0.49	476.109.638	%0.77	698	%0.17
الاتصالات	17	%0.54	296.286.913	%0.47	466	%0.12
الدراسة الهندسية والتقنية الطبوغرافية	17	%0.54	307.539.596	%0.49	211	%0.05
مجموع الخدمات	**713**	**22.78%**	**407135692259**	**%24.56**	**14011**	**%3.70**
المجموعويلية	**3131**	**%100**	**1657868356867**	**%100**	**371690**	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق لصندوق ضمان القروضFGAR

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن قطاع الصناعة يستحوذ بأكبر نسبة من الضمانات الممنوحة والمقدرة ب 62.62% ويليه قطاع الفلاحة والصيد بنسبة 24.56%يليه قطاع الفلاحة بنسبة 9.66%وفي الأخير قطاع الأشغال العمومية بنسبة 3.16% ويفسر هذا التباين في النسب على سياسة الاستثمار القائمة على دعم الصناعة والخدمات على حساب القطاعات الأخرى.

الشكل(2-3): يبين عدد الضمانات الممنوحة حسب القطاعات

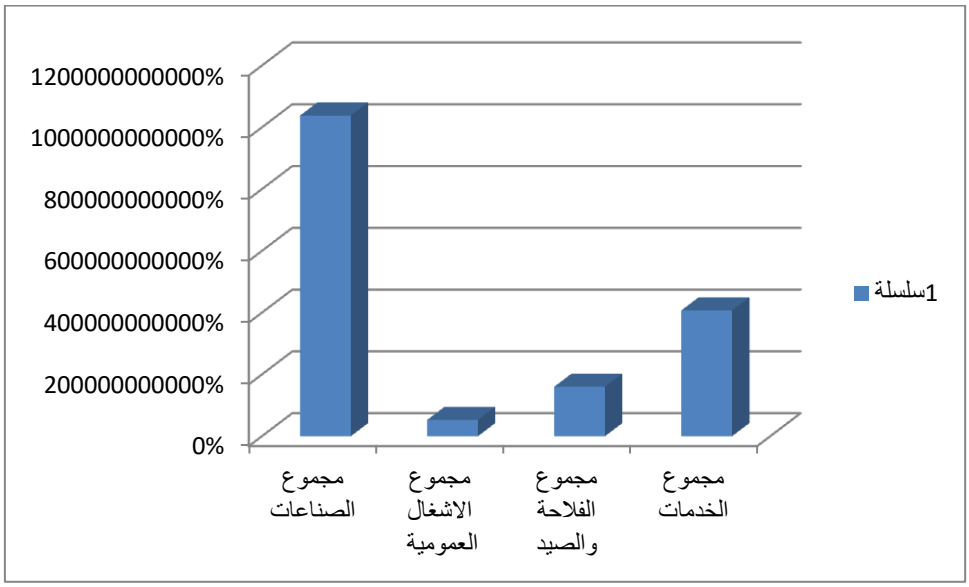

المصدر:من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول

من خلال الشكل نلاحظ انه اكبر عدد من المشاريع كان لقطاع الصناعات ودلك لأنها مشاريع تتطلب مبالغ كبيرة لهدا يلجا صاحب المشروع للصندوق لضمان نسبة معينة أما بالنسبة للقطاعات الأخرى لاتتطلب مبالغ كبيرة وهاته المبالغ لايستطيع الصندوق الضمان فيها .

الشكل رقم(2-4): يبين نسبة الضمانات الممنوحة حسب القطاعات

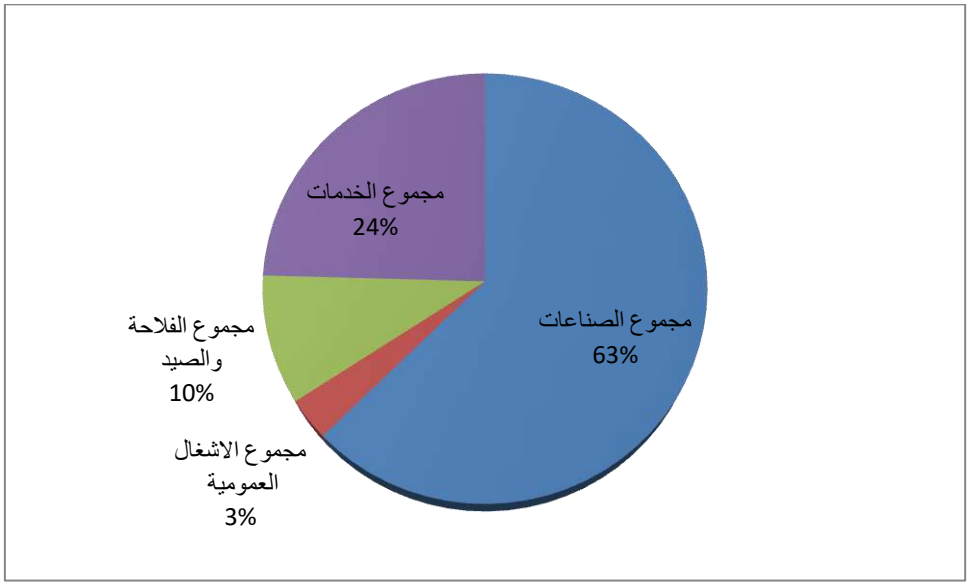

المصدر :من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم 2-8

من خلال الشكل والذي يبين نسبة مبالغ الضمان الممنوحة للقطاعات نلاحظ أن قطاع الصناعة وكما هو موضح في الشكل استحوذ على 63% من البالغ الممنوحة يليه قطاع الخدمات بنسبة 24% ويليه قطاع الفلاحة بنسبة 10% وأخيرا قطاع الأشغال العمومية بنسبة 3%.

الشكل(2-5): يبين عدد مناصب الشغل حسب القطاعات

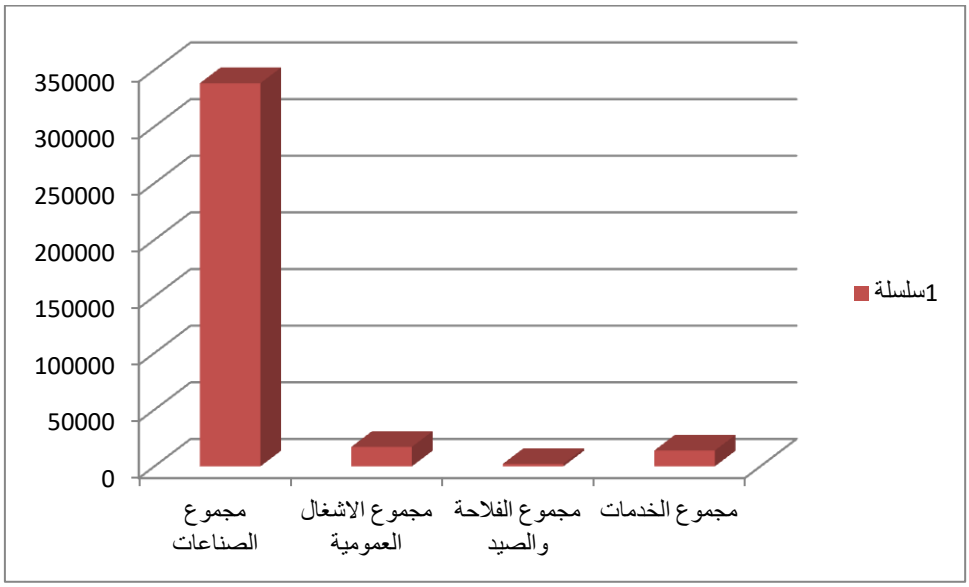

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على جدول رقم (2 - 8)

من خلال الشكل نلاحظ أن قطاع الصناعة استحوذ على اكبر عدد من مناصب الشغل حيث قدرت ب 338295 منصب شغل بنسبة 91.13% يليه قطاع الأشغال العمومية والذي خلق 17218 منصب شغل بنسبة 4.59%، أما قطاع الزراعة فقدرت مناصب الشغل ب2166 بنسبة 0.57% فحين نلاحظ أن قطاع الخدمات ساهم بخلق مناصب شغل قدرت ب14011 منصب بنسبة 3.70% .

المطلب الثاني: توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن

الجدول رقم(2-9) : توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن (2013-2021)

المناطق	عدد المشاريع	النسبة%	قيمة الضمانات (دج)	عدد مناصب الشغل
شرق البلاد	878	%29	515092221226	26507
وسط البلاد	1450	%47	502113668372	41365
غرب البلاد	578	%17	411589472825	188514
جنوب البلاد	225	%7	149753987404	11973
المجموع	3131	%100	1578549349827	98359

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق لصندوق ضمان القروضFGAR

نلاحظ من خلال الجدول أن الوسط الجزائري يستحوذ على العدد الأكبر من المشاريع التي استفادة من ضمانات الصندوق 1450 مشروع وهدا ما يدل على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متمركزة في الوسط الجزائري ،تم تليه المناطق الشرقية ب878 مشروع وبعدها المناطق الغربية ب578 مشروع وفي الأخير تأتي المناطق الجنوبية بنسب ضئيلة والتي قدرت ب225 مشروع وهدا راجع إلى عدة عوامل (بشرية ،مادية ،.....).

الشكل رقم (2-6) يوضح نسب توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن

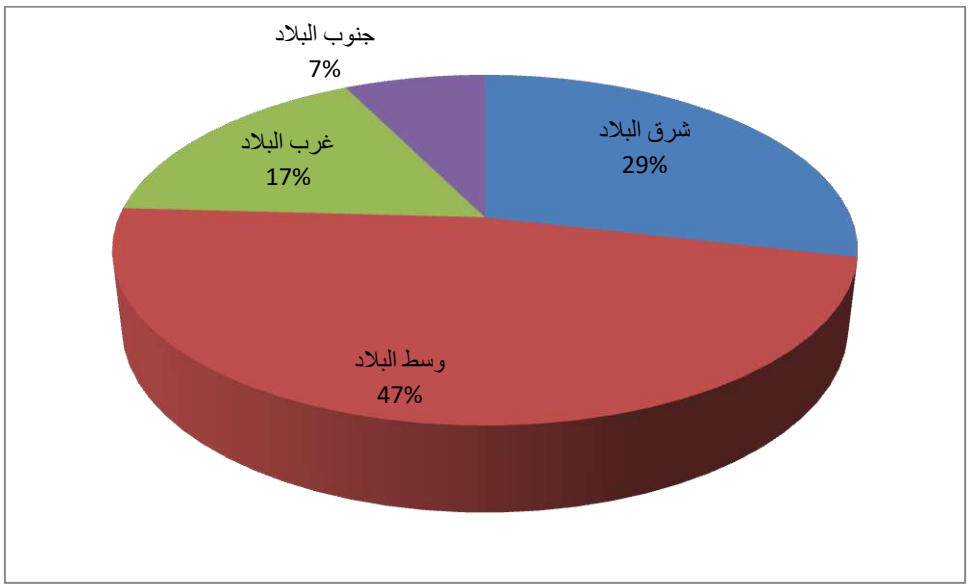

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول

من خلال الشكل يتبين لنا أن اكبر نسبة احتلتها ولايات الوسط بنسبة 47% تليها ولايات الشرق بنسبة 29% ،وبعدها ولايات الغرب بنسبة 17% واقل نسبة ولايات الجنوب بنسبة 7% وهذا يدل على وجود العديد من العوامل المؤثرة التي تجعلها اقل نسبة في التوزيع الجهوي للمشاريع ولعل من بينها الجانب الديني الذي يتخوف منه اغلب أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والسبب الثاني نقص البنوك في ولايات الجنوب

تنويه: الخدمة الجديدة لصندوق ضمان القروض

بعد اختتام فعاليات الندوة الوطنية حول الضمان المالي كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي نضمت بفندق الأوراسي **يوم الثلاثاء 24 ماي 2022**،أشار وزير الصناعة السيد احمد زغدار على أهمية محاور هده الندوة تمس بعدين أساسين ، الأول يخصص لآليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقييم واقعها ،العراقيل التي تواجهها والأفاق المنتظرة منها بينما يتناول البعد الثاني موضوع موضوع تسهيل وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى آليات التمويل المتنوعة ،(والتي يتوجب على الصندوق التأقلم معها)كما إن النقاشات المنتظرة خلال هده الندوة تصب في إطار العمل المتواصل والمرتبط بتوصيات الندوة الوطنية حول الإنعاش الصناعي التي نظمها قطاعنا الوزاري خلال شهر ديسمبر من السنة الفارضة ،

ومن بين مخرجاتها ،التوصية بضرورة التفويض الصلاحيات للبنوك الشريكة لصناديق الضمان لتمكينها من ضمان القروض بصفة قبلية ، وبأسقف مالية محددة مسبقا في ظل التدابير الرقابة البعدية ،كما أشارت إلى ضرورة تعزيز القدرات المالية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،حتى تتماشى السياسة الجديدة للصندوق الرامية لإطلاق منتجات جديدة ، وتعتبر هده الندوة فرصة لإعلاننا عن بداية تغطية الصندوق لقروض الاستغلال كخدمة جديدة تضاف إلى الضمانات السابقة التي كانت تغطي القروض الاستثمار والقروض الايجارية [43].

يمكن الاطلاع اكثر على الملحق رقم 9.

[43] بن نوي أمنة، رئيسة صندوق ضمان القروض، الفرع الجهوي ورقلة، مقابلة شخصية مسموح بنشر معلوماتها، بورقلة، بتاريخ: 2022/05/30 (مقابلة شخصية).

خلاصة الفصل:

قمنا في هذا الفصل بدراسة تطبيقية من خلال التقرب إلى صندوق ضمان القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجهوي لولاية ورقلة للتعرف على هاته المؤسسة وكيفية عملها حيث تطرقنا إلى كيفية حساب الضمان لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي على أساسها يمنح الضمان وهو محل الدراسة.

وتطرقنا أيضا إلى حصيلة الانجازات لصندوق ضمان لقروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلا الفترة (2013-2021).

الخاتمة

إن موضوع ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنميتها من الموضوعات التي تلقى اهتماما كبيرا ومتزايد على المستوى المحلي والدولي ، الجزائر كغيرها من الدول سعت إلى تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية لإعادة تنظيم النشاط الاقتصادي وحل المشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولعل من ابرز هاته المشاكل نجد مشكل الضمانات الذي يشكل عائق على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيسعى صندوق ضمان القروض منح الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل مختلف نشاطاتها.

ومن خلال هذا قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين، حيث تعرض الفصل الأول إلى الأدبيات النظرية والتطبيقية حول صندوق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم تطرقنا إلى الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع.

أما في الفصل الثاني كان تطبيقا للجانب النظري على العينة المأخوذة من مجتمع الدراسة في فترة زمنية محددة ،من اجل الإجابة على الإشكالية واختبار الفرضيات .

نتائج اختبار الفرضيات:

أفضت نتائج اختبار فرضيات الدراسة إلى مايلي :

ا - **اختبار الفرضية الأولى :**يلعب صندوق ضمان القروض دورا هاما في حل المشكل لدي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الرفع من القدرة الائتمانية وتسهيل الحصول على القروض بتوفير الضمانات الكافية لتغطية مبلغ القرض باعتبار أن البنوك لا تقدم قروضا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دون توفر ضمانات كافية تغطي قيمة القرض في حل عدم قدرة المؤسسات على التسديد وهذا من خلال تقاسم صندوق ضمان القروض مع البنك مخاطر القرض ،وهدا ما يثبث صحة الفرضية الأولى.

ب-اختبار الفرضية الثانية: يهدف صندوق ضمان القروض الي تسهيل الحصول علي التمويل ذلك من خلال منح ضمانات للمؤسسات التي تفتقر للضمانات اللازمة التي تستردها البنوك ، غير أن هناك مؤسسات لايمكنها الاستفادة من الصندوق كالمؤسسات التي لا توفر مناصب شغل ومؤسسات استفادة سابقا من التسهيلات البنكية وعجزت عن الوفاء بالتزماتها . وهذا مايثبث صحة الفرضية الثانية .

ج-اختبار الفرضية الثالثة: يعمل صندوق ضمان القروض الجهوي على تغطية كافة الضمانات المطلوبة من طرف المؤسسات المالية لتمويل مختلف استثماراتها ومن الدراسة اتضح أن صندوق ضمان الروض نعم يغطي نسبة لضمان المطلوب من البنك لكن بهده الطريقة لم يحل الإشكال الذي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو الضمان الكلي في نسبة القرض الممنوح لهاته المؤسسات لأنها لاتملك الضمانات

الكافية ، فهو يكمن نسبة معينة والنسبة الأخرى يتحملها صاحب المؤسسة ولكن هذا الأخير لايمتلك النسبة المتبقية وهذا يعجز عن مواصلة في انجاز مشروعه وهذا يعني أن الصندوق لم يقم بالدور الذي هو قائم لأجله مئة بالمائة لذا يتم نفي هذه الفرضية .

نتائج الدراسة

التطرق الى حصيلة الانجازات المتعلقة بالوضعية العامة لصندوق ضمان القروض خلال الفترة (2013-2021) والتي بلغت 31445 ضمان مقدم بقيمة 564.469.295.969.4

يرتبط دور صندوق ضمان القروض بمبدئ تجاوب البنوك معه فان صندوق ضمان القروض لايمكنه ان يؤدي دوره بشكا كامل الا في ظل نظام مصرفي فعال

صندوق ضمان القروض يعمل على تطبيق اليات جديدة وتحمل مخاطر عالية من اجل المساهمة بشكل فعال في تحسين الائتمان الممنوح لهاته المؤسسات

صندوق ضمان القروض يقوم بتغطية نسبة معينة من القرض والنسبة الاخرى يتحملها صاحب المؤسسة حيث انه يعتبرشئ سلبي لانه لم يقم بالتغطية الكاملة

2- الاقتراحات

على ضوء النتائج التي تم التوصل إليها سيتم تقديم العديد من الاقتراحات التي تهدف إلى زيادة الاهتمام بصناديق ضمان القروض في الجزائر لأنها فعلا تؤدي إلى حل جزء من الأشكال الذي تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكوين وعي عام بالنسبة للبنوك وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية صناديق ضمان القروض .

يجب صندوق ضمان القروض تعزيز علاقته مع البنوك بصفة اكبر كي لايواجه أصحاب المؤسسات صعوبة عند اللجوء إلى البنك .

على صندوق ضمان القروض الزيادة والتوسيع مجالات منح الضمان .

3- التوصيات

بناء على ماتوصل إليها من نتائج هاته الدراسة فانه يمكن تلخيص أهم التوصيات التي ترى الباحثة أنها ضرورية ويمكن الاستفادة منها في صناديق ضمان القروض .

زيادة حجم الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض بما يتلائم مع تحقيق التوازن الجهوي في الجزائر .

ضرورة تحسين أصحاب المؤسسات بالدور الذي يقوم به الصندوق في صالحهم من اجل حصولهم على القروض.

وفي الأخير نرجو أننا خطونا بهذه الدراسة خطوة في سبيل البحث العلمي الجاد

افاق الدراسة

ومن خلال تحليل ودراسة هدا الموضوع تبين لنا ان نقترح دراسات مستقبلية يمكن ان نقدمها كاقتراح وهي :

اثر دعم صناديق ضمان القروض في تعزيز قاعدة الائتمان المصرفي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة قياسية صناديق ضمان القروض في الرفع من الملاءة الائتمانية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

صناديق ضمان القروض وإشكالية التعامل مع البنوك

علاقة صندوق ضمان القروض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

قائمة المصادر والمراجع

1. FGAR، منشورات صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، الملحق رقم 01.

2. إبراهيم محمد على الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، دارسة (نظرية تطبيقية)، في مصرف الشرق الأوسط العراقي باستثمار خلال الفترة 2005-2007 المالية، مجلة الإدارة الاقتصاد، العدد الثالث و الثمانون، 2010.

3. أسامة النجار ،دور مؤسسات ضمان القروض في تعزيز قاعدة الائتمان في المشاريع الصغيرة والمتوسطة في فلسطين ، أطروحة دكتوراه جامعة فلسطين ، 2008.

4. أسامة محمد الفولى، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005.

5. إلياس غقال، كريمة حبيب، عادل زقرير، مرجع سابق، ص 4. 2- المرجع نفسه ، المادة 23 .

6. إيمان الجرو، تحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجا)، مقدمة لنيل درجة الماجستير باختصاص المحاسبة ، جامعة تشرين سورية، كلية الاقتصاد، قسم المحاسبة،2006/2007 .

7. بن علي بلعزوز ، احمد اليفي، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل مداخلة مقدمة للملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة شلف (الجزائر) ، يومي 17 و 18 ابريل 2006.

8. الجريدة الرسمية ، المادة 05 ، المرسوم التنفيذي رقم 02-373 .

9. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002 م.

10. راشد راشد، الأوراق التجارية - الإفلاس و التسوية القضائية في القانون التجاري الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008 م.

11. سهير محمود معتوق، أصول الإقتصاد، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، 1996 م.

12. صلاح السيد جودة، بورصة الأوراق المالية، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، مصر، 2000 م.

13. طارق عبد العال حماد ، بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000 م.

14. عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية، مصر،2004 م.

15. عبد العزيز الدغيم، ماهر أمين أخرون: التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العليمة، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 28، العدد 03، 2006 تاريخ الإيداع 1/8/2006 قبل النشر في 17/10/2006.

16. عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية الاسكندرية، مصر، 2004 م.

17. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود و البنوك، الدار الجامعية، اسكندرية، 2007، ص 154.

2 مرجع نفسه.

18. عقل مفلح محمد ، مقدمة في الادارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، 2011 م.

19. على جمال الدين عوض، الشيك في قانون التجارة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر 1998 م.

20. فليح حسن خلف، النقود و البنوك، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006.

21. مجيد ضياء البورصات أسواق رأس المال وأدواتها- الأسهم والسندات، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2003م.

22. محمود محمد الداغر، الأسواق المالية: مؤسسات - أوراق - بورصات الطبعة الأولى، دار الشروق، عمان، 2005 .

23. نادية فضيل ، الأوراق التجارية في القانون الجزائري ، دار هومه ، الجزائر، ط11، 2006 م.

24. هالم سليمة ، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،دراسة تقييمة للفترة 2004-2014، أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، تخصص إقتصاديات أعمال ، جامعة محمد خيضر بسكرة .

25. هشام جبر، إدارة المصارف و الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، القاهرة، مصر، 2008.

26. الياس غقال ، كريمة حبيب ، عادل زقرير ، دور صندوق ضمان الفروض في إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول: "واقع و أفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، جامعة الوادي (الجزائر) ، يومي 05-06 ماي 2013 .

27. بن نوي أمنة، رئيسة صندوق ضمان القروض، الفرع الجهوي ورقلة، مقابلة شخصية مسموح بنشر معلوماتها، بورقلة، بتاريخ: 2022/05/30 (مقابلة شخصية).

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة
صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ملف طلب ضمان الصندوق:

1. طلب الضمان

- طلب تغطية القرض (الاستمارة موجودة بالموقع) مرفق بنسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية لصاحب المشروع

2. الوثائق القانونية و الادارية

- نسخة طبق الأصل لمستخرج السجل التجاري
- نسخة طبق الأصل لعقود الكراء أو الملكية للأراضي المشغولة.
- نسخة طبق الاصل للقانون الأساسي للمؤسسة. أو المعدل.(في حالة شخص معنوي)
- الدراسة التقنية الاقتصادية للمشروع (النقاط التي يجب التطرق لها مرفقة بهذا المستند)

3. الوثائق المتعلقة بالمحاسبة و الجباية

- تقرير الحصيلة المالية للمؤسسة للسنوات الثلاثة الأخيرة من النشاط (في حالة التوسعة)
- الشهادات الضريبية و شبه الضريبية على ان لا تتجاوز صلاحيتها 03اشهر.

تكلفة الضمان

يتم تسديد علاوة لدراسة المشروع تمثل أتعاب دراسة الملف وهي تقدر بـ 800 23 دج لحساب الصندوق FGARبنك الخارجي الجزائري BEAعلى رقم 002 00095 950 95 60002-85

(ملحق 01)

الفرع الجهوي للصندوق ورقلة

الهاتف/الفاكس 029.70.93.44
BENNOUI@FGAR.DZ

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère de l'Industrie
Fonds de garantie des crédits à la Petite et Moyenne Entreprise

FGAR
FONDS DE GARANTIE DES CRÉDITS AUX PME

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة
صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

DEMANDE DE COUVERTURE FGAR

I – Identification de la PME objet de la demande

Dénomination sociale : .....
Nom du/des gérants : .....
Activité : .....
Adresse : .....
N° de téléphone Fixe/Portable .....
Fax et/ou E-mail(Obligatoire) : .....

I – Identification du projet objet de la demande *(cocher sur le bon choix)*:

Nature du projet : Création d'activité ☐ - Développement ☐ - Renouvellement du matériel ☐
Coût total de l'investissement : .....DA
Détail de l'investissement à réaliser :
- ☐ Terrain (sauf concession/location) :..... DA
- ☐ Matériel et équipement :.....DA
- ☐ Construction et aménagements : .....DA
- ☐ Fonds de roulement de démarrage :.....DA

III- Identification du crédit objet de la demande *(cocher sur le bon choix)*

Forme de financement : Crédit à Moyen Terme ☐ - Leasing ☐
Montant du crédit sollicité : .....DA.
Banque domiciliataire :.....DA. Demande de crédit non encore déposée :☐
Garantie proposées en couverture du crédit :
- ☐ Hypothèque :.....DA.
- ☐ Billets à ordre :.....DA.
- ☐ Gage/nantissement de matériel existant :.....DA.
- ☐ Aucune garantie à proposer

IV- Signature du représentant légal de la PME

Nom et prénom :.....Fonction :.....

Date et Signature :

الملحق 02

B P 359 OUARGLA. RUE DE LA REPUBLIQUE-OUARGLA
www.fgar-dz.com

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère de l'Industrie et des Mines
Fonds de garantie des crédits aux Petites et Moyennes Entreprises

FGAR

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة و المناجم
صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Canevas

Pour la bonne compréhension du projet. L'étude technico-économique doit comporter les informations suivantes

1- Présentation de l'entreprise

- Historique de l'affaire.
- Cv des associes et dirigeants.
- Relation banque/entreprise.
- **Garanties proposées par l'entreprise.**

2- Marché de l'entreprise

- Gamme des produits.
- Concurrence et positionnement de l'entreprise.
- Offre et demande.
- Clients et fournisseurs.
- Plan de charge.

3- Présentation de projet

- Description succincte du processus de production.
- Liste valorisée des équipements existants.
- **Factures pro forma des équipements à acquérir.**
- Eventuellement, Devis des constructions et aménagements à effectuer.
- **Structure du projet et son plan de financement.**
- Nombre d'emplois existants et à créer.
- **Le permit de lotir ou de construire en cas de construction.**
- **Autorisations ou agréments**
- **Si possible une copie du dossier de l'andi**

4- Prévisions financières

- Bilans TCR prévisionnels couvrant la durée du crédit sollicité.

(ملحق رقم 03)

FGAR ANTENNE OUARGLA
TEL/FAX 029 70 93 44
B P 359 Ouargla
WWW.FGAR.DZ

FGAR

Numéro du dossier: /2020,

nom de l'entreprise:

version: 1.0

Création

N°	I. Aspect managérial (promoteur)	Remarque : Sélection en un clique, ne pas modifier le contenu des colonnes.				Score	note maxi
1	*Age du gérant*	○< 30 ans	◉30 à 60 ans	○> 60 ans		7	7
2	*Expérience du gérant*	○ < Sans	○5 à 10 ans	◉ > 10 ans		12	12
3	*Niveau d'étude du gérant*	○non-universitaire	○attestation profst.	○universitaire	◉u.domaine	6	6
	II. Faisabilité et financement				**Total 1**	25	25
4	*Apport personnel au projet*	◉< 30 %	○30 à 40 %	○>40%		4	10
5	*Contribution à l'investissement*	◉Numéraire	○Nature	○Numéraire + Nature		4	6
6	*Financement du fonds de roulement*	○non pris en charge	◉Pris en charge	○non nécessaire		3	4
	III. Environnement et marché				**Total 2**	11	20
7	*Disponibilité des produits intrants*	○Disponible (local)	○limité (import/quota.)	◉Fluctuant		3	4
8	*Volatilité des prix des intrant (liée a l'activité)*	○faible	◉forte			0	3
9	*Demande du marché*	○faible	◉forte			5	5
10	*Concurrence (offre)*	◉Faible	○Forte			5	5
11	*avantage concurrentiel*	◉aucun	○oui			1	3
	IV. Aspect socio-économique				**Total 3**	14	20
12	*Nb d'emploi à créer*	◉<1.250	○1.250 à 1.700	○>1.700		6	6
13	*Type d'emplois à créer*	○Non-universitaire	◉Mêlé			3	3
14	*zone à promouvoir*	○Prioritaire	◉Non-prioritaire			2	5
15	*Secteur d'activité*	◉Prioritaire	○Non-prioritaire			3	3
16	*impact écologique*	○Non-écologique	◉Sans impact			2	2
17	*Réduction des importations*	◉Oui	○Non			3	3
18	*niveau d'innovation du projet*	◉Sans impact	○Important	○Faible		1	3
	V. Garanties et suretés				**Total 4**	20	25
19	*Nautre des suretés*	○Gar. financière	○Hypoth./gage/Leasing	◉Sans garantie ou accord		2	7
20	*Niveau de couverture du crédit*	◉<50% Ou sans accord	○50 à 80%	○=> 80%		1	3
	Critères Optionnels				**Total 5**	3	10
21	*Origine des équipements*	◉importé(s)	○Local	○Mêlé		0	4
22	*Forme juridique*	○entreprise individuelle	◉personne morale			2	2
23	*Contribution à l'exportation*	○Oui	◉Non			0	4
24	*Probabilité de récupération de la Grant.*	○Mauvaise "C"	◉Moyenne "B"	○Excellent "A"	**Total 6**	2	10
					Résultat	73	75

I. Aspect manageriel	100%
II.faisabiltié et financement	55%
III.Environement et marché	70%
IV. Aspect socio-économique	80%
V. Garantie	30%

Taux de couverture recomendé		Taux recd
Mauvais	30 à 40 points	30%
Moyen	40 à 55 points	30% à 50%
Bon	55 à 75 points	50% à 70 %
excellent	75 à 100 points	70 % à 80 %

Qualité projet	Taux de la couverture	Classement de la suretés
Bon	50%	B

(ملحق رقم 4)

Ministère de l'Industrie
Fonds de garantie des crédits aux Petites et Moyennes Entreprises

FGAR
FONDS DE GARANTIE DES CRÉDITS AUX PME

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة
صندوق ضمان القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Direction des Engagements et du Suivi

Direction des Engagements et du Suivi

OFFRE DE GARANTIE N° 83 / 2022

Identification du souscripteur à la garantie FGAR:

Nom Raison Sociale [redacted]
Forme Juridique : Personne physique
Représentant légal : [redacted]
N° et date du RC : [redacted] A 1[redacted]021
Activité :Engraissement de volailles et accouvages industriels
Siège social:Cité El Nasr Coté ouest N°08. Commune de Nezla. W-TOUGOURT

Identification du projet objet de la demande de la garantie FGAR:

Nature de l'investissement : Création
Coût total de l'investissement : 27 965 000,00 DA.
Objet de l'investissement : - Acquisition d'une couveuse electrique de 21000 œufs.

Identification du crédit objet de la demande de garantie FGAR :

Nature du crédit : Crédit à Moyen Terme
Montant du crédit (plafond) : 16 779 000.00 DA.
Durée de remboursement recommandée : 5 dont 12 mois de différé (hors période d'utilisation)

Condition d'octroi de la garantie FGAR :

Quotité de couverture (maximale) : 60.00 %.
Montant de couverture (plafond) : 10 067 400.00 DA.
Fonds d'adossement : FGAR
Réserve(s) : *Présenter une copie du registre de commerce principal.
*Transmettre. par la banque. d'un compte rendu de visite.

La présente offre ne saurait être assimilée à un accord définitif du Fonds. La délivrance du « Certificat de Garantie » à l'établissement financier banque consentant(e) à financer le projet objet de la présente Offre. et seul bénéficiaire de la garantie du Fonds. se fera conformément aux termes de la convention de partenariat liant ce dernier au FGAR.

La remise du certificat de garantie à l'établissement financier/banque est subordonnée à au :

- La transmission avant la mobilisation du crédit objet de l'offre de garantie. d'une copie originale de la Convention de crédit contrat de crédit-bail dument signé(e) par l'établissement financier banque et la PME.
- La levée des réserves ci-dessus citees.
- Le réglement de la commission d'engagement égale à 1.0 % de l'encours annuel de la garantie. facturée à la PME.

La présente offre a une durée de validité de **12 mois à compter de la date de sa signature**. Au-dela. tout renouvellement devra faire l'objet d'une **nouvelle demande** de couverture introduite à l'appui d'un **dossier actualisé après réglement de la commission d'étude de 20 000 DA/HT.**

Alger. le 23 03 2022

مدير الإلتزامات والمتابعة بالنيابة
رقيق نسيم

Direction des Engagements et du Suivi

Route nationale n° 24. ILOT 570. section 01 Pins maritimes mohammadia. alger.
Tel : 023.75.08.60 Fax : 023.75.02.24

إلحاق رقم 05

المادة10 الضمانات

1.10- طبيعة الضمانات المعتمدة

يلتزم "المقترض" بأن يخصص لصالح البنك الضمانات المحددة أدناه (1) و هذا، إلى غاية التسديد الكلي لدينه أصلا و فوائد:

الضمانات القبلية

- اتفاقية قرض الاستثمار بمبلغ 9.980.000.00 دج
- سندات لأمر
- رهن عقار(قطعة أرض صالحة للبناء) بقيمة 14.196.600.00 دج طبقا للخبرة الصادرة بتاريخ: 2020/02/23 عن: مكتب الخبير [redacted] كن بلدية الوادي.
- بوليصه التامين للمخاطر الطبيعيه DPA CAT NAT

- الضمانات البعدية

- رهن العتاد الممول في إطار هذه الإتفاقية.
- بوليصة التامين لكل الأخطار DPAMR .
- بوليصة التأمين للصندوق الوطني لضمان قروض الاستثمار..FGAR

10.- شروط خاصة بالضمانات –

1.2.10- الأملاك المنقولة و العقارات المرهونة حيازيا و/أو عقاريا من طرف "المقترض" ضمانا لدفع دينه أصلا و فوائد لصالح البنك، يجب أن تكون موضوع تقييم مسبق من طرف خبراء مؤهلين، و بمصاريف "المقترض" حسب الإجراءات المعتادة لهذا الغرض سوف يقدم "المقترض" للبنك وضعية حديثة عن الرهون العقارية و الحيازية التي تثقل أملاكه المنقولة و العقارية

2.2.10- جمع الضمانات المعتمدة يعتبر شرط مسبق لدخول القرض حيز التنفيذ

3.2.10- في حالة عدم وفاء "المقترض" لأي التزام متضمن في الإتفاقية الحالية، يحتفظ البنك بحقه في التمسك بالإمتيازات المخولة له من طرف التشريع المعمول به، خاصة المواد 175 و ما يليها من القانون 10.90 المؤرخ في 14أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض.

4.2.10- في حالة التسديد الجزئي، يمكن للبنك ،بطلب من "المقترض" اعطاء رفع اليد جزئي أو كلي عن ضمان أو عدة ضمانات من تلك المبينة في المادة 1.10 أعلاه. في هذه الحالة ، يمكن للبنك أن يشترط بالتزام من المقترض مقابل رفع اليد هذه، ضمانا معادلا

3.10- وضع الضمانات حيز التنفيذ

1.3.10- إذا حصل أي حادث من الحوادث المذكورة في المادة 12 (الإستحقاق المسبق) أعلاه، و خاصة عدم الدفع، فإن البنك له الحق في أن يطلب من "المقترض" الدفعات و التسديدات الفورية لكامل المبالغ المستحقة بما في ذلك تلك التي لم يحل أجل استحقاقها، و هذا خمسة عشر (15) يوما من بعد، عن طريق إعذاربسيط برسالة موصى عليها مع إشعار بالإستلام بقيت بدون نتيجة.

(1) الذكر هنا للضمانات المعتمدة في رخص الإلتزامات

(ملحق 6)

- الضمانات القبلية
- اتفاقية قرض الاستثمار بمبلغ 9.980.000.00 دج
- سندات لأمر
- رهن عقار(قطعة أرض صالحة للبناء) بقيمة 14.196.600.00 دج طبقا للخبرة الصادرة بتاريخ: 2020/02/23 عن: مكتب الخبير [redacted] بلدية الوادي.
- بوليصه التامين للمخاطر الطبيعية DPA CAT NAT
- الضمانات البعدية
- رهن العتاد الممول في إطار هذه الإتفاقية.
- بوليصة التامين لكل الأخطار DPAMR .
- بوليصة التأمين للصندوق الوطني لضمان قروض الاستثمار..FGAR

9

République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère de l'Industrie et des Mines
Fonds de garantie des crédits aux Petites et Moyennes Entreprises

FGAR
FONDS DE GARANTIE DES CRÉDITS AUX PME

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة والمناجم
صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

CERTIFICAT DE GARANTIE CREDIT CMT /CLT
Réf CG :17 / 2020 du : 09/03/2020

Conditions particulières

Le présent Certificat de Garantie répond aux dispositions de la Convention de Partenariat FGAR/ BNA du 17/12/2017 et l'offre de garantie [redacted] 2020 du [redacted]01/2020 ainsi que, la Convention de crédit N° [redacted] du 25/11/2019 et Avenant N° N°01 du 01/12/2019

Identification de la PME bénéficiaire du crédit garanti

Dénomination [redacted] siège social : Elmaklaa, Commune Guemar, W- d'El Oued	Représenté (e) par : M[redacted] Immatriculation RC : [redacted] Date RC : 17/04/2019

Identification du crédit garanti

Identifiant Banque/Agence :Hassi Messaoud -947-	Période de différé :6 mois
Nature du crédit : Crédit à Moyen Terme	Durée de crédit : 5 ans
Montant du Crédit : 9 960 000,00 DA	Périodicité :2 /ans
Objet du crédit : Acquisition de matériel laminage et découpage à froid .	

Conditions de couverture

Le FGAR s'engage à partager le risque encouru avec la banque/ l'établissement financier dans les conditions suivantes :

Fonds d'adossement	Quotité garantie (%)	Taux de la commission	Montant de la commission DA/HT
FGAR	60.00	1.0 % /ans	179280.00

(ملحق 7)

Route nationale n° 24. ILOT 570, section 01 Pins maritimes mohammadia, alger.
Tél : 023.75.08.60 / Fax : 023.75.02.24
www.fgar.dz

FGAR

Numéro du dossier: /2020
Nom de l'entreprise:

version 1.0

Extension

N°					Score	note Maxi
	I. Aspect managériel					
1	*Age du gérant*	(•) < 30 ans	( ) 30 à 60 ans	( ) > 60 ans	1	3
2	*Expérience du gérant*	( ) < 5ans	(•) 5 à 10 ans	( ) > 10 ans	2	4
3	*Niveau d'étude*	( )non universitaire	(•)attestation profsl.	( )universitaire	( )u domaine	2	4
4	*Maturation du projet*	( )Sans maturation	(•)Maturé / étudié			4	4
	II. Aspect financier				**Total 2**	9	15
5	*Niveau d' endettement bancaire (total endettement /total passif)*	(•)< 35 %	( )35% à 65%	( ) > 65 %		6	6
6	*Equilibre financier* (FR et BFR)	(•)FR+ > BFR+	( ) FR+ < BFR	( ) FR -		4	4
7	*Trésorerie (actuelle)*	( )positive	(•)Négative			0	3
8	*Evolution du CA*	( )évo(-)	( ) 0 à < 10%	(•)>= 10%		7	7
9	*Valeur ajoutée (réel)*	( )faible<15%	(•)Moy 15 à 30%	( )Bonne 30 à 50%	( )Excel. >50%	4	6
10	*Rentabilité de l'activité (Resu.net/ CA)*	( )resul.négatif	( )< à 5 %	(•)5% à 20%	( )>=20%	3	4
	III. Environnement et marché				**total 3**	24	30
11	*Concurrence*	(•)Forte	( )Faible			1	3
12	*Disponibilité des produits intrants*	(•)Disponible (local)	( )Fluctuant	( )limité (import/quota)		3	3
13	*Volatilité des prix des intrant liée a l'activité*	( )Instable	(•)Stable			2	2
14	*Plan de charge*	( )probable	(•)ferme	( )Non-indisp		5	5
15	*Réseaux de distribution existant*	( )Oui	( )Non	(•)Non-indisp		2	2
16	*Existence sur le marché*	(•) < 3 ans	( )> 3 ans			2	5
	IV. Impact socio-eco du projet				**Total 4**	15	20
17	*Nombre d'emplois existants*	(•)>10	( )10 à 50	( )50 à >=250		0	4
18	*Emploi à créer (ratio)*	( )<1.250	( ) 1.250 à 1.700	(•)>1.700		0	3
19	*Type d'emplois à créer*	( )Non-universitaire	(•) mêlé			2	2
20	*Zone à promouvoir*	(•)prioritaire	( )non-prioritaire			5	5
21	*Secteur d'activité*	(•)prioritaire	( )non-prioritaire			3	3
22	*Impact écologique du projet*	( )Non-écologique	(•)Sans impact			2	2
23	*Réduction des importations (intégration)*	( )Oui	(•)Non			1	3
24	*Niveau d'innovation*	(•)Sans impact	( )Faible	( )Important		1	3
	V. Garanties et suretés:				**Total 5**	14	25
25	*Nature de la couverture*	( )Gar. financiere	( )Hypoth./Gage véh./Leasing	(•) Sans garantie ou accord		2	7
26	*Niveau de couverture du crédit*	(•)<50% Ou sans accord	( )50 à 80%	( )=> 80%		1	3
	Critères Optionnels				**Total 6**	3	10
27	*Origine des équipements*	(•)importé(s)	( )Local	( )Mêlé		0	4
28	*Forme juridique*	(•)Entp individuelle	( )personne morale			0	2
29	*Contr.a l'exportation*	( )Oui	(•)Non			0	4
	Probabilité de récupération de la Grant.	( )Bonne "A"	(•)Moyenne " B "	( )Mauvaise " C "	**Total 7**	0	10
					Résultat	65	
					total +sup	65	

1.Aspect managériel	60%
2.Aspect financier	80%
3.Environement et marché	75%
4.Aspect socio-économique	56%
5.Garantie	30%

Taux de couverture recomendé		taux rcd
Mauvais	25 à 40 points	30%
Moyen	40 à 60 points	30% à 50%
Bon	60 à 75 points	50% à 70 %
excellent	75 à 100 points	70 % à 80 %

(ملحق رقم 8)

Qualité projet	Taux de la couverture	Classement de la suretés
Moyen	80%	B

ACTUALITÉS

كلمة وزير الصناعة، السيد أحمد زغدار، في افتتاح ندوة وطنية بعنوان الضمان المالي كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وبعد :

السادة الوزراء

السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية بمجلس الأمة؛

السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط بالمجلس الشعبي الوطني؛

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية بالمجلس الشعبي الوطني؛

السيد رئيس المجلس الوطني الاقتصادي الاجتماعي والبيئي؛

السيدات والسادة إطارات الدولة ومدراء المؤسسات البنكية والمالية؛

السيدات والسادة ممثلي أسرة الاعلام؛

الحضور الكريم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يطيب لي في بادئ الأمر أن أرحب بكم كل باسمه ومقامه شاكرا مسعاكم لتلبية دعوة المشاركة في أشغال هذه الندوة الوطنية ذات بعد اقتصادي جد هام والتي تنظم تحت عنوان « الضمان المالي كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

وهي الندوة التي ندرجها في إطار تجسيد توصيات السيد رئيس الجمهورية بضرورة التكفل بانشغالات المتعاملين الاقتصاديين فيما يتعلق بإنجاز مشاريعهم وتطويرها، مثلما ستناقش السبل الفعالة للتكفل بأحد المحاور التي يصطدم بها المستثمرون، وأعني بذلك مشكل التمويل خاصة في ظل نقص الضمانات المطلوبة لتغطية القروض البنكية محل طلب هؤلاء المستثمرين أينما كانوا وحيث ما كانت طبيعة نشاطاتهم.

السيدات والسادة الحضور،

من أجل ذلك، لجأت السلطات العمومية إلى وضع هياكل دعم متخصصة في ميدان الضمانات المالية ، ويعتبر صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الواقع تحت وصاية دائرتنا الوزارية أحد هذه الأجهزة إلى جانب هيئات أخرى بهدف التسهيل للمستثمرين الحصول على القروض البنكية خاصة وان الضمانات الممنوحة أصبحت بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2009 تكتسي صفة ضمان الدولة الجزائرية ، و أيضا بهدف منح الضمانات الكافية للملفات المودعة على مستوى البنوك خاصة حينما تستوفي شروط النجاعة الاقتصادية والدراسة الكافية للسوق في بعديها الوطني والدولي.

أيتها السيدات أيها السادة،

إن أهمية محاور هذه الندوة كما هي موضحة في البرنامج، تمس بعدين أساسين، الأول يخصص لآليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقييم واقعها، العراقيل التي تواجهها والآفاق المنتظرة منها، بينما يتناول البعد الثاني موضوع تسهيل وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى آليات التمويل المتنوعة، (والتي يتوجب على الصندوق التأقلم معها).

كما ان النقاشات المنتظرة خلال هذا اليوم تصب في إطار العمل المتواصل والمرتبط بتوصيات الندوة الوطنية حول الإنعاش الصناعي التي نظمها قطاعنا الوزاري خلال شهر ديسمبر من السنة الفارطة ، و من بين مخرجاتها، التوصية بضرورة تفويض الصلاحيات للبنوك الشريكة لصناديق الضمان لتمكينها من ضمان القروض بصفة قبلية ، وبأسقف مالية محددة مسبقا في ظل تدابير رقابة بعدية، كما أشارت إلى ضرورة تعزيز القدرات المالية لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حتى تتماشى مع السياسة الجديدة للصندوق الرامية لإطلاق منتجات جديدة، وتعتبر هذه الندوة فرصة لإعلانا عن بداية تغطية الصندوق لقروض الاستغلال كخدمة جديدة تضاف إلى الضمانات السابقة التي كانت تغطي قروض الاستثمار والقروض الايجارية.

أيتها السيدات أيها السادة،

إن العمل على أن تكون سنة 2022 سنة صناعية بامتياز، فهي مدعومة بالقانون الجديد لترقية الاستثمار الذي يهدف إلى إرساء مبدأ حرية الاستثمار والمبادرة، تعزيز صلاحيات الشباك الموحد وتخفيض كبير لآجال معالجة ملفات الاستثمار إضافة إلى تحفيزات لصالح الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي من شأنها خلق مناصب الشغل ونقل التكنولوجيا والخبرات.

وسيشكل هذا القانون دفعة قوية للمؤسسات الجزائرية للعمل في بيئة محفزة للاستثمار في ظل نظام مالي يستجيب لتطلعات أصحاب المشاريع.

كما أدعوكم في هذا الصدد إلى العمل وفق مقاربة اقتصادية متكاملة قصد النهوض بالصناعة الجزائرية ببعديها العام والخاص، وتطويرها لتكون أساس التنمية الاقتصادية الحقيقية، إيمانا منا بما تتوفر عليه البلاد من قدرات مادية وبشرية تمكننا من رفع التحدي، وتساهم في خلق الثروة وامتصاص البطالة.

أيتها السيدات أيها السادة،

في الختام، أود أن أتوجه بخالص تشكراتي لكل من ساهم في إعداد وتنظيم هذه الندوة التي لا محالة ستسلط الضوء على حجم الجهود المبذولة على مستوى مختلف السياسات القطاعية والمساعي المشتركة الرامية لتنفيذ برنامج الحكومة.

وسنأخذ بعين الاعتبار كل الاقتراحات والتوصيات المنبثقة عن جلسات النقاش المبرمجة على مستوى الورشات.

شكرا لكم جميعا على كرم الاصغاء والسلام وعليكم ورحمة الله وبركاته.

(ملحق رقم9)

الفهرس

الإهداء..... I
الشكر والعرفان..... II
الملخص..... III
فهرس المحتويات..... V
قائمة الجداول..... VII
قائمة الأشكال VIII
المقدمة..... ب

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض وعلاقته بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد 2
المبحث الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لصندوق ضمان القروض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 03
المطلب الأول: الأدبيات النظرية لصندوق ضمان القروض..... 03
الفرع الأول: ماهية صندوق ضمان القروض..... 03
أولا: تعريف صندوق ضمان القروض..... 03
ثانيا: مهام صندوق ضمان القروض..... 04
ثالثا: أهداف صندوق ضمان القروض. 05
رابعا: خصائص انظمة ضمان القروض 06
خامسا: أنواع ا نظمه ضمان القروض في العالم..... 07
الفرع الثاني: مصادر الموارد المالية لصندوق ضمان القروض..... 07
الفرع الثالث: أساسيات حول الائتمان المصرفي..... 08
أولا: مفهوم الائتمان المصرفي..... 08
ثانيا: أهمية الائتمان المصرفي..... 08
ثالثا: عناصر الائتمان..... 09
رابعا: أدوات الائتمان المصرفي..... 09
خامسا: أنواع الائتمان المصرفي 12

المطلب الثاني : مدخل مفاهيمي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 14
الفرع الأول: مفهوم وأهداف المؤسسات ومصادر التمويل..... 14
أولا : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 14
ثانيا: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 15
ثالثا: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 16
الفرع الثاني : مشاكل ومعوقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 17
الفرع الثالث: صندوق ضمان القروض وعلاقته في دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.... 19
المبحث الثاني: الدراسات السابقة..... 22
المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية..... 22
المطلب الثاني: الدراسات باللغة الأجنبية..... 24
المطلب الثاني: أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة..... 25
الفرع الأول: أوجه التشابه..... 25
الفرع الثاني: أوجه الاختلاف..... 25
خلاصة الفصل..... 26

الفصل الأول: دراسة حالة صندوق ضمان القروض – الوكالة الجهوية بورقلة-

تمهيد..... 28
المبحث الأول: طريقة وأدوات جمع البيانات 29
المطلب الأول:طريقة وإجراءات الدراسة الميدانية..... 29
أولا:مجتمع الدراسة 29
ثانيا: نبذة عن صندوق ضمان القروض للوكالة الجهوية ورقلة 29
ثالثا: التعريف بالصندوق ضمان القروض الجهوي 29
رابعا: الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض 30
المطلب الثاني: تقديم أدوات جمع البيانات 33
الفرع الأول :أساليب جمع البيانات 33
الفرع الثاني: آليات عمل الصندوق 33
أولا: مراحل الحصول على الضمان 33
ثانيا: ملف طلب الضمان 35
ثالثا: كيفية حساب نسبة الضمان الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 37

المبحث الثاني : حصيلة الانجازات نشاط صندوق ضمان القروض FGARخلال الفترة 2013-2021 (فرع الجهوي ورقلة).....42
المطلب الأول: حصيلة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق خلال الفترة (2013-2021).....42
المطلب الثاني: يبين توزيع المشاريع حسب مناطق الوطن.....47
خلاصة الفصل.....50
الخاتمة.....52
قائمة المصادر والمراجع.....55
الملاحق.....58
الفهرس.....68